

نظُرَاتٌ فِي ظَاهِرَةِ الْإِخْتِيَارَاتِ

فِي

الْقِرَاءَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ

د. محمد عادل شوك

أستاذ النحو و الصرف المشارك

جامعة الملك خالد: كلية التربية للبنات / الأقسام الأدبية - أبها.

((ملخص البحث))

هذا بحثٌ لغوٍ في الدراسات القرآنية، تناولت فيه جملة من الأمور تتعلق بظاهرة (الاختيارات في القراءات القرآنية)، وهي ظاهرة كان لها أثر عظيم في القراءات القرآنية، كان لي فيها نظرات في:

- دلالة الاختيار: مع تحديد المفهوم العلمي المقبول، الذي كان مسموحًا التحرك بموجبه.

- نشأته: مع تحديد الفترات الزمنية، التي رأى فيها ألاختيار يمكن أن ينقسم وفقها، وتقسيمه إلى أنواع رأى الباحث أنه يمكن أن ينقسم وفقها؛ بناءً على المفهوم الذي ساد كلَّ فترة من تلك الفترات الزمنية.

- أشهر رجالاته بعد عصر الصحابة : وقد كان للباحث وقوفات أضاف فيها أموراً تتعلق بهؤلاء الأعلام، من حيث: حَيَّاتهم، وَالْقَابُّهم، وَغَيْرُ ذلك.

- ضوابطه : و بحث فيها الباحث أموراً ذات أهمية تتعلق بما قام به القراء أصحاب الاختيارات، كان فيها للرواية، والسنّد، والأثر الكلمة الفصل فيما قاموا به، وقد كان لما يُسمى (العرضة الأخيرة) القدح المعلى فيما قبل من القراءات، وأطلق عليه منها صفة (الفرائية)، ومن ثمَّ ترك ما سواها؛ لكونه قد عُدَّ من شواذ القراءات، وكذا أموراً أخرى تتعلق بهذه الظاهرة، وصلتها بقضايا اللغة والنحو.

لقد مرَّت هذه الظاهرة فيما أرى بثلاث مراحل:

1- (مرحلة اختيار أبناء البيئة).

2- (مرحلة اختيار القراء).

3- (مرحلة اختيار العلماء).

و هذه المرحلة التي ثُوِّجت بصناعة ابن الجزي (ت 833هـ) في كتابه (النشر في القراءات العشر) خُتِّم أمرُ الاختيار، باتفاق علماء الأمة و المعنيين بأمر القراءات، ووقف الناسُ على ما هو ثابتٌ من أمرها، ويصح أن يُعَبَّد بها، و يُقرأ بها في الصلاة، وخارجها.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، و الصلاة و السلام على سيدنا محمد، و آله، و صحبه أجمعين، و
بعد:

فإنَّ ظاهرة الاختيارات يكتنُفُها شيءٌ من الغموض على الرغم من الجهد المبذول في هذا الباب، وقد لمستُ ذلك في عددٍ من النقاشات التي كانت حول هذا الأمر، مع باحثين لهم صلة بعلوم القرآن، وللأسف أن تخييل - أخي القارئ - كيف هي الحال مع أناس ليس لهم دراية بهذا الفنَّ من العلوم التي تخص كتاب الله العزيز، ويتم تل ذلك في جملة من الأمور، التي تتعلق بتاريخ هذه الظاهرة، و مفهومها، و شيءٌ مما له صلة بتاريخ رجالها، و ما نقل عنهم من أمور تخصها.

هذا، وإنَّ مما يقوله المعنيون في التَّأَلِيجِ الْفَكَرِيِّ أنَّ الإِنْسَانَ حِينَما يَقْرَأُ فِي عِلْمٍ يَعْرِفُ تَارِيَخَهُ عَلَى نَحْوِ حَسْنٍ؛ يَشْعُرُ بِمُشَاعِرٍ قَرِيبَةٍ مِّنْ مُشَاعِرِ الَّذِي يَتَحَركُ فِي غُرْفَةِ مُضَاءَةٍ، وَ حِينَما يَتَوَفَّ لَهُ ذَلِكُ يَشْعُرُ وَ كَأَنَّهُ يَتَحَركُ فِي غُرْفَةِ مُظْلَمَةٍ مَمْلُوَّةٍ بِالْأَشْيَاءِ الْمُبَعْثَرَةِ⁽¹⁾.

و بالنظر في تاريخ ظاهرة الاختيارات نستطيع القول : إنَّها ليست وليدة زمان الفراء الذين عُرِفُوا بها، كالكسائي، وغيره ممَّن شاركه هذا الأمر، و ليست أيضًا وليدة زمان ابن مجاهد، أو ممَّن شاركَهُ صنيعه هذا . بل هي تعود إلى زمن مبكر جدًا : إلى عهد النبي ﷺ، عندما كان يُقرئ أصحابه بـ رُخصة الأحرف السبعة التي مُنحت لآمته؛ رحمةً بها.

ثم تُوجَّهَتْ بما قام به ابن الجزري في كتابه (النشر في القراءات العشر) الذي حوى القراءات العشر المتواترة، و هي بمنزلة واحدة من القرائية، و الفصاحة، و لا أحد يستطيع أن يجزم، و يقطع بأنَّ هذه القراءة، أو تلك تمثل أصلًا إنزالحت عنه القراءات الأخرى؛ ولذلك فلا مجال للمفاضلة فيما بينها، و تقديم إحداها على أخرى لمجرد النظر إليها من الناحية اللغوية، إلا إذا كان في السند ما يدعوه إلى ذلك.

و إذا ما قال العلماء بشذوذ قراءة؛ فإنَّ أمر شذوذها يتعلق بموافقتها العَرْضَةُ الْأُخِيرَةُ، و لا علاقة لذلك بالناحية اللغوية؛ لأنَّه من المفروغ منه في أمر القراءات . أيًّا كان نوعها - أن

(1) ينظر: تكوين المفكر: 90 ، 246

تكون على وجهِ من وجوهِ العربية، و من ثمَّ فإنَّها من درجةِ الفصاحة، و القارئ ما كان ليختار قراءةً ما كونَها قد رأفتْ له لغويًّا، و أُعجِبَتْ فصاحتها.

حاشا أحدِّي من القراء أن يدور ذلك في خلده؛ وذلك لأنَّ القراءات المتواترة التي هي جزءٌ من الأحرف السبعة وجوه متعددة متغيرة مُنْزَلَةٌ من وجوه القراءة، يمكنك أن تقرأ بأيِّ منها، فتكون قد قرأت قرآنًا مُنْزَلًا⁽²⁾، وهي لغاتٌ كلُّها فصيحة⁽³⁾، والتغيير فيها فضلاً على كونه مراعاةً ل الواقع اللغوي في جزيرة العرب، لا يعدو كونه محاولةً لإضفاء لمسةٍ بيانية، ومعنىَة على هذه القراءة، أو تلك. وإن كان ثمةَ تقاوٍ فيما بينها فلا يعدو أن يكون بداعٍ صحةٍ السنَد وعلوٌّ عن الرسول ﷺ، ابتداءً وانتهاءً، وليس ما يصحُّ لغةً ويجوز؛ لأنَّه طالما صحَّ السنَد، ورواهَا العدل الضابط عن مثله حتى تنتهي، وتشتهر عند أئمَّةِ فن القراءات⁽⁴⁾، تَحْتَم وجود وجهٍ لغويٍ لها، وإن لم يصل إلينا . فاللغة لا يستطيع أحدٌ من العلماء، و الباحثين أن يجزم بجمعها، و احصائِها: قديماً، وحديثاً.

و مع إقرارنا بأنَّ القرآن، و القراءاته أرقى أسلوبًا، و أجزلَ عبارَة، و أفصَحَ تركيبًا، و أسلسَ لفظًا؛ فإنه لم يأت بكلِّ ما يجوز في العربية، و إنْ كان كُلُّ ما جاء به جائزًا، فَيَسِعُ اللُّغَةُ هُو

(2) حديث الأحرف السبعة 78، وينظر : علوم القرآن بين البرهان، و الإتقان 173.

(3) ينظر: معاني القرآن واعرابه: 1/115، قول الزجاج عن (زلل ، وأزل) : (وكلتا القراءتين صوابٌ حسنٌ) ، مفاتيح الأغاني في القراءات و المعاني: 1/141، قول الكرماني في حديثه عن (الكره ، و الكره) : (و هما لغتان) .

(4) هناك من يذهب إلى اشتراط التواتر إلى جانب صحة السنَد ، و أكثر ما تمثل ذلك في أئمَّةِ الأصول كابن الحاجب، و الباقلاني، ينظر: النشر: 1/30.

و هذا الشرط غير مجمع عليه عند أئمَّةِ القراءات الذين اكتفوا بالاشتهرار، و في رأيِّهم هو المقدم في ذلك؛ لأنَّهم أصحابُ الأمر و فرسان ميدانه، يقول ابن الجزري في تفنيده هذا الشرط : " و قد شرط بعض المتأخرِين التواتر ، و لم يكتفي بصحة السنَد ، و زعم أنَّ القرآن لا يثبت إلا بالتواتر ، و أنَّ ما جاء مجيء الآحاد لا يثبت به القرآن . و هذا مما لا يخفى ما فيه فإنَّ التواتر إذا ثبت لا يحتاج فيه إلى الركينين الآخرين من الرسم و غيره؛ إذ ما ثبت من أحرف الخلاف متواترًا عن النبي ﷺ وجب قبوله، وقطع بكونه قرآنًا سواء وافق الرسم أم خالقه، و إذا اشترطنا التواتر في كل حرف من حروف الخلاف إنْقى كثير من أحرف الخلاف الثابت عن هؤلاء الأئمَّةِ السبعة ، و غيرهم، و لقد كنت أجنح إلى هذا القول، ثم ظهر فساده، و موافقة أئمَّةِ السلف و الخلف" ينظر للمزيد حول ما قاله العلماء حول هذا الشرط، النشر: 1/13.

وفي هذا الباب يذكر الشيخ عبد الفتاح القاضي أن جماهير العلماء من الأصوليين، و الفقهاء، و المحدثين، و عامة علماء القراءات قد ذهب إلى اشتراط التواتر في قبول القراءة الصحيحة، و أنه لا يكتفى في ثبوتها بصحة السنَد، و أنه لم يشدَّ عن هذا الرأي إلا أفرادٌ قليلون، لا يُحُكُّ بهم، و لا يُنْتَقَ إلى آرائهم، منهم مكي بن أبي طالب، و الشیخ ابن الجزري فقد ذهب إلى الاكتفاء في ثبوت القراءة بصحة السنَد، و إن لم تكن متواترة، ينظر: حول القراءات الشاذة، و الأدلة على حرمة القراءة بها، ص21، و ينظر كذلك: القراءات القرآنية " تاريخ وتعريف " : 121، 122.

أقول: إن ما ذكره الشيخ عبد الفتاح القاضي من شذوذ رأي من ذكر شرط (صحة السنَد بديلاً عن التواتر) أمرٌ يصعب الفصل فيه؛ و ذلك لسبعين : الأولى: تقاوٍ بين العلماء لمصطلح التواتر، و شرط تحقيقه - فيما يبدوا لي - إذ لا يعقل أن يترافق علماء أجلاء من أمثال مكي، و أبي شامة، و ابن الجزري - شيخ المحققين في علم القراءات - في أمر يخص كتاب الله ﷺ ، و لاسيما أن من نص على شرط التواتر من المقدمين و المتأخرِين لم يخرجوه في اختيارهم للقراءات المرضية في السبع، أو العشر عمَّا اختاره أولئك؛ ويدرك ذلك فإنَّ الأمر لا يعدو كونه خلائقاً نظرياً ليس إلا . والثانية: إن عبارات من قال بصحة السنَد لا تخلو من لواحق تقييد معنى التواتر، أو ما يقرب منه، من ذلك قول مكي " أن يُنْقل عن الثقات إلى النبي ﷺ "، و من ذلك حديثه عن الإجماع في الرواية، و أنه لا يثبت قرآنٌ يقرأ به بغير الواحد، ينظر: الإبانة: 5، 52، و كما قول أبي شامة بالرواية الآحاد الصحيحة مع الاستفاضة، و كذلك قوله باجتماع العامة على الحرف المختار، ينظر: المرشد الوجيز: 172، 171، وكذلك قول ابن الجزري: " وقولنا : (و صَحَّ سُنَدُهَا) فإنَّا نعني به أن يروي تلك القراءة العدل الضابط عن مثله، كما حتى تنتهي، و تكون مع ذلك مشهورة عند أئمَّةِ هذا الشأن " ينظر: النشر: 1/13، و في ظني أن هذا قريب من معنى التواتر عند علماء هذا الفن: " و المراد بالمتواتر ما رواه جماعةٌ عن جماعةٍ يتمتع تواطؤهم على الكذب، من البداية إلى المنتهاء، من غير تعين عدد على الصحيح ، و قيل بالتعين: ستة ، أو اثنا عشر ، أو شرون ، أوأربعون ، أو سبعون ، أو قوال " . ينظر: الإتحاف: 1/71.

الأمر الذي تدبّ علماء اللغة و النحو أنفسهم لإبرازه من خلال ظاهرة **(التجویزات)** التي لاحظ بشكلٍ جليٍّ في كتبهم، في مقابل نصٍّ كريمٍ لا ينبغي أن تتجاوزَ فيه الروايةُ و التقلُّ ⁽⁵⁾.

وأصحاب الاختيارات من القراءة في العصور اللاحقة كانوا يقومون بالاختيار أخذين بحسبائهم قبل كلّ شيء هذا الأمر؛ و يعزّز من ذلك أنّهم ليسوا ممّن مكنت اللهجاتُ من السننِ؛ فوجدوا مشقةً في الانزياح عنها إلى لهجاتٍ أخرى. بل هم في اللغة مقلدون، و تتساوّى عندهم اللهجات جميعها؛ فما فعلُهم عن عجزٍ، و مشقةٍ، و إنطلاقٍ من **(أصل و فرع)** حسبما نقرأ فيما كتب أحد الباحثين⁽⁶⁾.

وإن كان هناك ميلٌ في القراءات إلى الأخذ بمبدأ **(الاصطفاء اللغوي)** فإنه يتمثل في المراجعات التي كانت تحصل بين النبي ﷺ، و جبريل عليه السلام.

ولذلك نجد العلماء يُشنّعون على من يصنّف القراءات المتواترة - على وجه الخصوص - بحسب معيار الجودة و القبح، أو يفضلون بين قراءة و أخرى، أو يرددون الفاظًا توقف عندها العلماء، مثل: و هذه القراءة لا أشتاهيها، و هذه القراءة أحبُ إلىي من القراءة الأخرى، و هذه القراءة أقيس من القراءة الأخرى، و هذه القراءة منكرة، و هو خطأ فاحش⁽⁷⁾.

" فكلُّ ما صحَّ عن النبي ﷺ من ذلك فقد وجبَ قبوله، و لم يسعَ أحدًا من الأمة ردهُ، و لزم الإيمانُ به، و أنَّ كلهُ مُنزلٌ من عند الله؛ إذ كلُّ قراءة منها مع الأخرى بمنزلة الآية مع الآية، يجبُ الإيمانُ بها كلُّها، و اتباعُ ما تضمنه من المعنى عملاً و عملاً، لا يجوز تركُ مُوجبِ إدراهما لأجل الأخرى ظنًا أنَّ ذلك تعارضٌ . و إلى ذلك أشار عبد الله بن مسعود ـ حينما أوصى أهل الكوفة ألا يختلفوا في القرآن، و لا يتنازعوا فيه؛ فإنه لا يختلفُ و لا يتساقط، فشرعية الإسلام فيه واحدة: حدودها، و قراءتها، و أمرُ الله فيه واحدٌ، و لو كان من الحرفين حرفاً يأمرُ بشيءٍ ينهي عنه الآخر؛ كان ذلك الاختلافُ . و أوصاهم أنه منْ قرأ على قراءته ألا يدعها رغبةً عنها، فإنه منْ جَدَّ بحرفٍ منه جَدَّ به كله " ⁽⁸⁾.

فما ثبت بالاستفاضة، أو التواتر أنَّ النبي ﷺ قرأه فلا بدَّ من جوازه، و لا يجوز أن يقال : إنه لحنٌ ⁽⁹⁾. إلا إذا تسامحنا في ذلك، و التمسنا العذر لمن يرى ذلك، على حدَّ تعبير القرطبي: " و لعلَّ مراد من صار إلى التخطئة أنَّ غيره أفصحُ منه، وإن كان هو فصيحًا " ⁽¹⁰⁾.

هذا ، و قد جاءت مادة هذا البحث موزعة على النحو الآتي:

• نظرات في دلالة الاختيار

(5) ينظر: الأحكام النحوية و القراءات القرآنية: 21 .

(6) ينظر في ذلك كتاب: (انزياح اللسان العربي: الفصيح ، و المعنى) للدكتور عبد الفتاح الحموز .

(7) ينظر : معاني القرآن و إعرابه: 5/167، 228.

(8) ينظر هذا الأثر عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : مسند الإمام أحمد: 1/405، وفي النشر: 1/ 51 (حيث جاء بلفظ قريب منه) . و ينظر قول أبي شامة في المرشد الوجيز ص 135 : (وهي كلها - أي وجوه القراءة - منقولة المعاني، و إن اختفت بعضُ حروفها).

(9) تفسير القرطبي : 14/359.

(10) تفسير القرطبي : 14/359.

- نظرات في نشأته.
 - نظرات في سيرة أشهر رجالاته بعد عصر الصحابة.
 - نظرات في ضوابطه.
 - ختام القول فيه.
- ثم يعقب ذلك كله ثبت بالمصادر، و المراجع، و خلاصة للبحث باللغة الإنجليزية
- هذا، والله أسأل أن أكون قد وفقت فيما أردت قوله، فهو المقصود، و عليه التكالن.

د. محمد عادل شوك

الجمعة 1/ربيع الأول /

ـ 1432هـ

4 فبراير / 2011 م :

- **نظرات في دلالة الاختيار:**
الاختيار عموماً هو: هو طلب ما هو خيرٌ، و فعله . وقال بعضهم: الاختيار: الإرادة مع ملاحظة ما للطرف الآخر، وكأنَّ المختار ينظر إلى الطرفين، و يميل إلى أحدهما، و المرادُ ينظر إلى الطرف الذي يُريده.⁽¹¹⁾

و أمّا عند المعنيين بفن القراءات فيراد به: " أنَّ ذلك القارئ، و ذلك الإمام اختار القراءة بذلك الوجه من اللغة حسماً قرأ بها، فائزه على غيره، دائم عليه، و لزمه، حتى أشتهر و عُرف بها، و قصد فيها، و أخذ عنه؛ فذلك أضيف إليه دون غيره من القراء، و هذه الإضافة إضافة اختيار، و دوام، و لزوم، لا إضافة اختراع، و رأي، و اجتهاد " ⁽¹²⁾. فيقال: اختيار فلان، أو: قراءة فلان، أو: حرف فلان.⁽¹³⁾

هذا، و إنَّ اللهجة كانت هي الدافع الأساس للاختيار في عصر الصحابة من أبناء البيئات اللغوية الضيقية، ثم أصبح صحة السند هو المعول عليها في الحرف المختار في مرحلة تالية، ثم أضيف إليه علوه في مرحلة أخرى لاحقة؛ فالقارئ قد أصبح الآن معنياً قبل كل شيء بأمر الرواية: قوَّةً و ضعفاً، و بما يتفق مع رسم المصحف؛ بعد أن اطمأنَ إلى أمر صحة السند.

(11) ينظر: الكلمات: 62 .

(12) النشر: 52/1 .

(13) ينظر: القراءات القرآنية " تاريخ و تعریف " 105 ، 106 .

- نظرات في نشأته:

بالنظر في تاريخ ظاهرة الاختيارات نستطيع القول : إنها ليست وليدة زمن الفرّاء الذين عُرِفوا بها، كالكسائي، وغيره ممّن شاركه هذا الأمر، ولديه زمان ابن مجاهد، أو من شاركَه صنيعه هذا . بل هي تعود إلى زمن مبكر جدًا : إلى عهد النبي ﷺ، عندما كان يُقرئ أصحابه بـ خصمة الأحرف السبعة التي مُنحت لـ أمته؛ رحمةً بها، وإلى عصر الصحابة ـ، وما قولهم : حَرْفُ أَبِي بن كعب (ت 20 هـ)، و حَرْفُ عبد الله بن مسعود (32 هـ)، حَرْفُ زيد بن ثابت (ت 45 هـ)، ببعيدٍ عن معنى الاختيار الذي نعنيه.

فهو لاء الصحابة الأجلاء سمعوا من النبي ﷺ حروفاً كثيرة في مجلسه الشريف، والوفود تقاطر عليه، وتعلن إسلامها . ثم هم بعد ذلك مأثروا إلى حرفٍ ارتضوه من بينها ينسجم مع بيئاتهم اللغوية بادئ ذي بدء؛ لأنَّ السند، وصحته متحققة قطعاً فيما اختاروه، وإرتضوه . فهل هناك سندٌ أو ثقُّ، وأصلٌ من سماعهم مشافهة من النبي ﷺ؟ فلم يبق حينها إلا وجاهة اللهجة للاختيار، وليس بعد لهجة المرء المختار نفسه وجاهة كي يختارها، ولا سيما أنهم عربٌ آمنون من اللحن، كما قال ابن الجوزي .⁽¹⁴⁾

ويذكر ابن الجوزي أيضًا أنَّ عبد الله بن عباس ـ كان يقرأ القرآن على قراءة زيد بن ثابت، إلا ثمانية عشر حرفاً أخذها من قراءة ابن مسعود ⁽¹⁵⁾، وروي أيضًا أنه هو، وأبو هريرة، و عبد الله بن السائب، و عبد الله بن عياش، و أبو العالية الرياحي قرؤوا على أبي بن كعب.

ثم يأتي بعد ذلك ما كان من صنيع الخليفة الراشد عثمان بن عفان ـ، عندما قام بجمع الناس على مصحف يتتفق مع ما استقرَّ عليه النص القرآني في العرضة الأخيرة كما صرَّح غير واحد من أئمة السلف ⁽¹⁶⁾، وذلك أنَّ جبريل ـ كان يعارضُ النبي ﷺ بما يجتمع عنده من القرآن مرّةً في كل عام، و ذلك في أثناء اعتكافه في العشر الأُخيرة من شهر رمضان؛ فيحدثُ اللهُ فيه ما شاء، و ينسجُ ما يشاء، و كان يعرضُ عليه في كل عرضةٍ وجهًا من الوجوه التي أباح اللهُ لها أن يقرأ القرآن بها، و كان يجوزُ لرسول الله ﷺ بأمرِ الله أن يقرأ و يُقرئ بجميع ذلك، و أما في السنة العاشرة فإنه عارضه فيه مرتين، فكان اعتكافه عليه الصلاة و السلام في رمضان من تلك السنة عشرين يوماً، وقد أحسَّ ﷺ أن في الأمر شيئاً، وقد فهم منه دُورًا أجمله كما حدَّث بذلك ابنته فاطمة رضي الله عنها ⁽¹⁷⁾.

و تكمِّل أهمية هذه العرضة - فيما أرى - في أنَّ جبريل ـ فضلاً على ما يفعله في العرضات الأخرى قد أطلع النبي ﷺ في ختام أمرها على آخر ما استقرَّ عليه أمر القرآن

(14) ينظر: النشر : 41/1

(15) غاية النهاية : 426/1

(16) ينظر: النشر : 8/1

(17) ينظر: المرشد الوجيز: 35، 36، 135

الكريم (ناسخاً و منسوخاً، و ترتيباً و تنسيقاً، وما مستكون عليه رخصة الأحرف السبعة فيما بعد).⁽¹⁸⁾

وفي رمضان من هذه السنة نزل القرآن كله على النبي ﷺ ما عدا بعض آيات نزلت فيما بعد في الأشهر الأولى من السنة الحادية عشرة حتى شهر ربىع الأول، على خلاف بين العلماء في آخر آية نزلت منه في هذه الآونة؛ و نظراً لقلة ما نزل فيها بالنسبة لما تقدم اغتُفرَ في مراجعته كما جاء في فتح الباري⁽¹⁹⁾.

وفي ظني أنَّ الأمر لا يَتعلق بقلة ما نزل بقدر ما يتعلَّق بالتراخي في التزام رخصة الأحرف السبعة إلى الحد الذي جعل الأمة تتلقى على العَرْضَة الأخيرة من غير ما مشقة، أو عنت.

و يمكن لنا - مع فارق في التشبيه - أنْ تمثِّلَ حال هذه العرضة بما يقال اليوم في عالم الطباعة: (الطبعة الأخيرة، أو الترقية الأخيرة). و بموجبها يُنظر إلى ما نَزَلَ من القرآن من قبل: مما وافقها بقيَّ، و ما خالفها تُنفي عنه صفة القراءة، و يبقى نصاً يمثِّل مرحلة من مراحل نزوله، و قد بَيَّنَ العلماء حكمَه، و مواطنَ الاستفادة منه.

والذين شهدوا من الصحابة الأجلاء هم الذين سُيُّولُ عليهم لاحقاً في الحكم على ما استقرَّ من نصوص القرآن الكريم بعد ثلث وعشرين سنة، كانت فيها بعثته ﷺ.

وعليها استند الخليفتان : أبو بكر الصديق، و عثمان بن عفان ﷺ في جمعهما القرآن، مع الأخذ بعين الاعتبار في هذين الجماعتين أنَّ الأمر فيهما كان برئاسة الصحابي الجليل زيد بن ثابت الأنباري، و هو نفسه لما كان يملكه من فطنة، و قرب بيته من بيوت النبي ﷺ كان جلُّ الاعتماد عليه في كتابة الوحي حين نزوله.

مع ملاحظة الفرق في هذين الجماعتين، فجمع أبي بكر الصديق كان للتوثيق في المصاحف إلى جانب حفظه في الصدور بغض النظر عن الإشارة إلى أن ذلك منها، فالعهد مازال قريباً بها، وشهودها مازالوا حاضرين على الأغلب؛ فالمدة الزمنية لا تتعذر أشهراً معدودة من وفاة الرسول ﷺ، فالصحابيَّة يعرفون ذلك و يدركونه، و لا داعي للإشارة إلى هذا الأمر لكونه مسقراً في الذهن، و معروفاً عندهم.

أما، وقد ابتعدَ الأمرُ، و طال العهدُ، و اختلطَ الناسُ (صحابة، و تابعين، و عرباً، و مولدِين)، و فريقٌ من هؤلاء لم يشهدوا هذه العرضة معَ من شهدوها من الصحابة؛ تكون الحاجة قد ألحَّت على التأكيد منها بالعودة إلى المصاحف المودعة عند أم المؤمنين (حصة بنت عمر بن الخطاب)، فضلاً على التوثيق لها ثانية بالسماع ممَّن مازال على قيد الحياة من الصحابة الذين شهدوا مع الرسول ﷺ حينها؛ فأرسل الخليفة عثمان إليها : أن أرسل إلى إلينا بالصلُفِّ تُنسخها في المصاحف، ثم نردها إليك، فكان له ذلك، فجمعَ ما كان منها في مصحف

⁽¹⁸⁾ ينظر: فتح الباري: 49/45. فهناك قول قريب ممَّا أراه بخصوص ما كان فيها.

⁽¹⁹⁾ ينظر: فتح الباري: 9/44.

واحد، وأمرَ بما سواه من القرآن في المصاحف الخاصة التي تحوي شيئاً ممّا نزلَ من القرآن من قبلُ، ولا تتفق معه كمصحف ابن مسعود ـ أن يُحرق، ونسخ منه عدّة مصاحف، فوجّه بمصحف إلى البصرة، و مصحف إلى الكوفة، و مصحف إلى الشام، و مصحف إلى مكة، وترك مصحفاً بالمدينة، و أمسك لنفسه مصحفاً أبقاء في دار الخليفة، يقال له (المصحف الإمام)؛ وبهذا يكون عددها (ستة) بحسب أرجح الآراء، وبما يتفق عليه واقع الحال من حيث الإشارة إلى مواضع الخلاف فيما بينها في الكتب التي عُنِيت بأخبار المصاحف⁽²⁰⁾، "و قد أجمعَت الأمة على ما تضمنته هذه المصاحف، و ترك ما خالفها من زيادة و نقص، و إبدال كلمة بأخرى مما كان مأذوناً فيه توسيعة عليهم، ولم يثبت عندهم ثبوتاً مستفيضاً أنه من القرآن".⁽²¹⁾

وبذلك يكون الخليفة عثمان بن عفان قد حسم أمر الخلاف بين المسلمين في وجوه القراءة القرآن، و حملهم على ما نزلَ من القرآن بكيفياته المختلفة، وقد أجمع الصحابة ـ على الرسم الذي كتبَ به الخليفة عثمان القرآن مُشتتماً على المُسْتَقْرِ من الأحرف السبعة في العَرْضَة الأخيرة، و لا ريبَ في أن إجماع الصحابة حجَّة قطعية حسمَتْ مادة الخلاف بين المسلمين، و أوجبت العمل بالرسم العثماني.⁽²²⁾

وبعد ذلك يلوح أمامنا عَصْرُ التابعين الذي أخذ فيه الاختيارُ يُطْلُب بقوة على يد علماء القراءة منهم، الذين أخذوا قراءاتهم عن الفُرَاءِ من صحابة رسول الله ﷺ، وفي هذه المرحلة بدأ التمييز بين القراءات الصحيحة الباقيَة، و القراءات الأحادية و الشاذة المتروكة، و هذا التمييز أساسه التقلي، و موافقة الرسم العثماني.⁽²³⁾

ثم تتوالى بعد ذلك الاختيارات كثرة؛ مما جعل ابن مجاهد (أحمد بن موسى، ت 324هـ) يستعرض واقع القراءات في عصره، و يميز بين ما هو مشهور منها، و ما هو أقل شهرة، فألف كتابه الدائن الصيٰت (السبعة في القراءات) حول القراءات السبعة، الذين أصبحوا فيما بعد من أصحاب القراءات الصحيحة، و المشهورة، و قد جعل لاختياره هذا ضوابط تتمثل في الآتي:

- أ. ألا يقرأ القارئ بوجهٍ يراه جائزًا في العربية، من غير سند عن النبي ﷺ.
 - ب. ألا يقرأ بقراءة قارئ غير مجمع عليه.
- ومن لم يأخذ بهذه الشرطين؛ فيستحسن لنفسه حروفاً معينة، فإنها تعد حروفاً شادّة، رويت عن بعض الأوائل منفردة، و هي غير داخلة في قراءة العوام من أهل كل مصر⁽²⁴⁾، ولهذا ظُبِّت اختيارات محمد بن السَّمِيق إلى الشذوذ لما فيها من نظر في السنّد، و كذا الحال مع أبي

(1) ينظر بشأن أمر هذين الجميين ، و عدد المصاحف المرسلة إلى الأمصار : المقتع في معرفة مرسوم مصاحف أهل الأمصار : 9، 120 ، و الصفحات التي أشار فيها إلى مواضع الخلاف في هذه المصاحف حيث ذكرها بأسمائها ، و الإنقان : 130/1 .

(21) النشر : 7/1 .

(22) ينظر : مباحث في علوم القرآن : 128 .

(23) ينظر : مقدمات في علم القراءات: 56 .

(24) ينظر للوقوف على صنيع ابن مجاهد : السبعة: 87 .

السمَّال البصري، و إبراهيم بن أبي عبلة، و عيسى بن عمر ، لما في اختياراتهم من مخالفة العامة، و مفارقة لها.

و هؤلاء السبعة الذين اختارهم ابن مجاهد هم من ارتضى قراءتهم خاتمة الم حققين ابن الجزري (محمد بن محمد، ت 483 هـ) إلى جانب القراء الثلاثة الآخرين المعروفين بـ (المتممِّين العشرة)، و ذلك في كتابه الشهير (النشر في القراءات العشر)، الذي توجَّت به مرحلة الاختيارات عموماً، و قد حوى (ثمانين) طرِيقاً محققاً للقراءات العشر، جرَّد من بينها طرِيقاً، و أسانيد محددة لكلٍ قارئ من هؤلاء العشرة، و أعاد التأكيد على مسألة الرواية عن كلٍ منهم، والطرق لهؤلاء الرواية⁽²⁵⁾، وما يزال هذا الأمر قائماً إلى يومنا هذا، و هناك اتفاق على بقائه مستقبلاً؛ لأن فعله هذا قد حاز على رضا علماء الأمة، فأقرُّوه على صنيعه هذا، مثلما أقرُّوا للبخاري صنيعه في أمر الحديث الشريف؛ فكلا العلمين حاز على ثقة الأمة، فارتضوا عملهما، و التزموا هما في رُكْنِي دينهم: كتاب الله، و سُنَّة نبيه محمد .⁵

وبذلك أصبح هؤلاء القراء العشرة من أصحاب القراءات الصحيحة، والمقبولة⁽²⁶⁾، التي توافرت فيها أركان ثلاثة، هي:

أ. صحة سندها عن رسول الله .⁶

ب. موافقتها رسم أحد المصاحف العثمانية، و لو احتمالاً

ج. موافقتها اللغة العربية، و لو بوجهٍ.⁽²⁷⁾

فأيّما روایة تحقق فيها هذه الشروط الثلاثة فثبتت، و عُدّت قراءة قرآنیة، يُقرأ بها في الصلاة، و خارجها، و لا خلاف عند العلماء في ذلك، فهو قول عامة العلماء كما ذكر الصفاقسي⁽²⁸⁾، و كما أشار إلى ذلك ابن عابدين : " القرآن الذي تجوز به الصلاة بالاتفاق : هو المضبوط في مصاحف الأئمة التي بعث بها عثمان إلى الأمصار، و هو الذي أجمع عليه الأئمة العشرة، و هو هذا المتواتر جملة و تفصيلاً؛ مما فوق السبعة إلى العشرة غير شاد، و إنما الشاد ما وراء العشرة، لأنَّه خالف رسم المصاحف العثمانية، و جاء عن طريق الآحاد،

(25) ينظر: النشر: 1/57. في حين أن كل ما في (الشاطبية، و التيسير) اللذين سبقاه - و كان جلُّ اعتماد الناس عليهم - أربعة عشر طريقة.

(26) ينظر للوقف على صنيع ابن الجزري : (النشر: 1/54، و ينظر كذلك 1/38)؛ للوقوف على آراء أهل السنة و الجماعة من علماء التفسير، و القراءات: كالبغوي المفسر، و أبي العلاء الهمданی العطار، صاحب (غالیة الاختصار في قراءات العشرة أئمة الأمصار: 3/1) الذين ارتبوا فعل هؤلاء القراء العشرة، فقد اتفقت الأئمة على اختيارهم في قراءتهم، مع التبيّه على أن الرأي أنه إذا ما ثبتت قراءة لغيرهم، و صحَّت وفق الشروط التي صحت بها قراءات فإنه لا ضير من القراءة بها كما يقتضي إمام عصره أحمد ابن تيمية كما ينقل ابن الجزري رأيه في الجواب على من أراد أن يحصر الأحرف السبعة بعدد معين، النشر: 39/1، أو كما يقول ابن الجزري: " ولكن من لم يكن عالماً بها ، أو لم تثبت عنده، فمن يكون في بلاد الإسلام بالمغرب، أو غيره، و لم يتصل به بعض هذه القراءات، فليس له أن يقرأ بما لم يعلمه، فإن القراءة كما قال زيد بن ثابت سُنَّة يأخذها الآخر عن الأول، كما أن ما ثبت عن النبي ﷺ من أنواع الاستفتاحات في الصلاة، و في أنواع صفة الأذان و الإقامة ، و صفة صلاة الخوف، و غير ذلك . كله حسنُ يُشرُّع العملُ به لمن عَلِمَ ، و أَمَّا مَنْ عَلِمَ نُوكاً ، و لم يعلم بغيره فليس له أن يعدل عما علمَ إلى ما لم يعلم ، و ليسَ له أن يُنكر على مَنْ عَلِمَ مَا لَمْ يَعْلَمْ مِنْ ذَلِكَ ، و لَا أَنْ يُخالِفَه " . النشر : 40/1 .

(27) ينظر : النشر : 9/1 .

(28) ينظر : غيث النفع في القراءات السبع: 17 .

وذلك الطريق لا يثبت بها القرآن، ولو كان نقلتها ثقاتٍ؛ كونها ممَّا خَرَجَ عَلَى الإِجماعِ، وَلَوْ كَانَ مُوافِقاً لِلْعَرَبِيَّةِ، وَخَطَّ الْمَصْحَفِ. وَهُوَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَبْنُ الْجَزَرِيِّ، الَّذِي فَصَّلَ فِي أَمْرِ التَّوَاتِرِ، وَالشَّادِّ فِيمَا رُوِيَ مِنَ الْأَحْرَفِ⁽²⁹⁾. فِيمَا إِسْتَقَرَّ عَلَيْهِ رَأْيُهِ كَمَا جَاءَ فِي: النَّشْرِ⁽³⁰⁾، وَالْمُنْجِدِ⁽³¹⁾. وَهُوَ أَمْرٌ أَفْرَهَ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ، وَارْتَضَهُ الْأُمَّةُ جِيلًا بَعْدَ جِيلٍ.⁽³²⁾

إِنَّ اِطْلَاقَ مَصْطَلِحِ (القراءات السبع)، أَوْ (القراءات العشر) لَا يَعْنِي خَرْوَجًا عَلَى مَفْهُومِ الْاِخْتِيَارِ فِي القراءةِ؛ فَنَافِعٌ - كَمَا سَنَرَى - اِخْتَارَ قِرَاءَتَهُ مِنْ قِرَاءَاتِ سَبْعِينِ مِنَ التَّابِعِينَ، وَكَذَا حَمْزَةُ اِخْتَارَهَا مِنْ مَجْمُوعِ قِرَاءَاتِ شِبْوَخِهِ، وَكَذَا فَعَلَ عَاصِمٌ، وَالْكَسَائِيُّ، وَأَبُو عُمَرٍ، وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْقَرَاءِ الْمَعْدُودِينَ فِي الْعَشْرَةِ . وَقَدْ كَانَ عُلَمَاءُ الْقِرَاءَاتِ عَلَى درَيَةٍ مِنْ ذَلِكَ؛ فَهَذَا هُوَ أَبْنُ الْجَزَرِيِّ يَسْتَخْدِمُ مَصْطَلِحَ (الْاِخْتِيَارِ) فِي وَصْفِ قِرَاءَاتِ الْقَرَاءَ السَّبْعَةِ، فَيَقُولُ: (الْاِخْتِيَارُ حَمْزَةُ)⁽³³⁾، وَ(الْاِخْتِيَارُ نَافِعُ)⁽³⁴⁾، وَ(الْاِخْتِيَارُ أَبِي عُمَرٍ)⁽³⁵⁾، وَ(الْاِخْتِيَارُ الْكَسَائِيُّ)⁽³⁶⁾.

فَمَصْطَلِحِ (القراءةِ) قَدِيمًا، يُرَادُ بِهِمَا الطَّرِيقَةَ الَّتِي قَرَأَ بِهَا الصَّحَابَةُ الْأَجْلَاءُ الَّذِينَ أَشْرَنَا إِلَيْهِمْ مِنْ قَبْلِ مَمْنَ عَلَا شَأْنُهُمْ فِي أَمْرِ روَايَةِ الْقَرَآنِ، وَإِقْرَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ مُحَمَّدٌ، وَلَذِكَ نَلَظُ الْمَصْنَفَيْنِ يَقُولُونَ: قِرَاءَةُ زَيْدٍ بْنِ ثَابَتَ، كَمَا يَقُولُونَ: حَرْفُ زَيْدٍ، وَالْحَالُ كَذَلِكَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ كَعْبٍ، وَغَيْرُهُمْ¹⁷.

وَأَمَّا مَصْطَلِحِ (الْاِخْتِيَارِ) فَقَدْ أَطْلَقَ لِلدلَّةِ عَلَى مَا قَامَ بِهِ عُلَمَاءُ الْقِرَاءَاتِ مِنَ التَّابِعِينَ، الَّذِينَ تَلَقُوا قِرَاءَاتِهِمْ عَنِ الصَّحَابَةِ الْأَجْلَاءِ عَلَى اِخْتِلَافِ مَصَادِرِهَا، وَاخْتَارُوا مِنْ بَيْنِهَا قِرَاءَةَ اِرْتِضَوْهَا؛ فَتَسَبَّبَتْ إِلَيْهِمْ، وَعُرِفُوا بِهَا، وَكَذَا الْحَالُ مَعَ عُلَمَاءِ الْقِرَاءَاتِ مِنْ تَابِعِي التَّابِعِينَ، الَّذِينَ لَمْ يَخْرُجُوا فِي اِخْتِيَارِهِمْ عَنْ شَيْءٍ مَّا رُوِيَّ عَنِ الصَّحَابَةِ مِنْ قِرَاءَاتِ قُرْآنِيَّةٍ.

وَتَشَمَّلُ هَذِهِ الْمَرْجَلَةُ مِنْ مَراحلِ الْاِخْتِيَارِ فِي الْقِرَاءَاتِ مِنْ صُنُوفِ الْقِرَاءَ السَّبْعَةِ، أَوِ الْعَشْرَةِ، الَّذِينَ سَرَقُوا عَلَى أَمْوَالِهِمْ تَرْجِمَتْهُمْ لَاحِقًا.

(29) حاشية ابن عابدين (رد المحتار على الدر المختار) : 1/468، وينظر للوقوف على حكم القراءات الشاذة ، و ما قبل في قرأتها : الإبلة : 85، 89، والمرشد الوجيز : 171، 181، و النشر : 1/9، والإتقان : 1/168، و بحث (حكم الاحتياج بالقراءة الشاذة عند الأصوليين) ، القراءات الشاذة و توجيهها من لغة العرب : 11، 19، و مقامات في علم القراءات: 71، 72.

(30) ينظر: النشر : 14/1، يقول ابن الجزي: " ما صَحَّ نَقْلَهُ عَنِ الْأَحَادِيدِ ، وَصَحَّ وَجْهُهُ فِي الْعَرَبِيَّةِ ، وَخَالَفَ خَطَّ الْمَصْحَفِ ؛ فَهَذَا يَقْبَلُ ، وَلَا يَقْرَأُ بِهِ لَعْنَتِيْنِ: إِحْدَاهُمَا أَنَّهُ لَمْ يُؤْخَذْ بِإِجْمَاعٍ. إِنَّمَا أَخَذَ بِأَخْبَارِ الْأَحَادِيدِ ، وَلَا يَثْبَتْ قُرْآنٌ يَقْرَأُ بِهِ بَخِيرُ الْأَحَادِيدِ . وَالْعَلَةُ الثَّانِيَةُ أَنَّهُ مَخَالِفٌ لِمَا قَدْ أَجْمَعَ عَلَيْهِ ؛ فَلَا يُقْطَعُ عَلَى مُغَيَّبِهِ وَصَحْتَهُ ، وَمَا لَمْ يُقْطَعُ عَلَى صَحْتَهُ لَا يُجْزَى الْقِرَاءَةُ بِهِ ، وَلَا يَكْفُرُ مَنْ جَدَهُ ، وَلَبَّسَ مَا صَنَعَ إِذَا جَدَهُ".

(31) ينظر: منجد المقرئين : 17 ، يقول ابن الجزي: " الْقَسْمُ الثَّانِي مِنَ الْقِرَاءَةِ الصَّحِيحَةِ : مَا وَافَقَ الْعَرَبِيَّةَ ، وَصَحَّ سَنَدُهُ ، وَخَالَفَ الرِّسْمَ كَمَا وَرَدَ فِي الصَّحِيحِ مِنْ زِيَادَةٍ وَنَفْصَلٍ ، وَإِدَالٍ كَلِمَةً بِآخِرِيِّ ، وَنَحْوَ ذَلِكَ مَمَّا جَاءَ عَنْ أَبِي الدَّرَداءِ ، وَعُمَرَ ، وَأَبِنِ مَسْعُودٍ ، وَغَيْرِهِمْ؛ فَهَذِهِ الْقِرَاءَةُ تُسَمَّى الْيَوْمَ (شَادِّةً) لِكُونِهَا شَدَّتْ عَنْ رِسْمِ الْمَصْحَفِ الْمُجْمَعِ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ إِسْنَادُهَا صَحِيحًا فَلَا تَجُوزُ الْقِرَاءَةُ بِهَا فِي الصَّلَاةِ وَلَا فِي غَيْرِهَا".

(32) الإتقان: 1/79 يقول السيوطي مثنياً عليه: "أنقن الإمام ابن الجزي هذا الفصل جدًا".

(33) غاية النهاية: 1/262.

(34) غاية النهاية: 2/331.

(35) غاية النهاية: 1/351.

(36) غاية النهاية: 2/26.

إلا أنَّ المُلاحظ في هذه المرحلة أنَّ مصطلح **(القراءة)** كان هو الغالب في الاستعمال، فكان يطلق غالباً على تسعه من القراء العشرة، أمّا مصطلح **(الاختيار)** فأقلُّ استعمالاً مع هؤلاء، إلى جانب إطلاقه منفهوداً على صنيع خلف - القارئ العاشر - فيقال **(اختيار خلف)**، ثمَّ أخذ هذا المصطلح يشقُّ طريقاً له فيما قام به غيرهم من أصحاب الاختيار المتأخرین، فأصبح حينها يقال: **(اختيار أبي عبيده، وأبي حاتم، والرؤاسي، والبيزيدي، وورش، وما إلى ذلك)**.⁽³⁷⁾

• نظرات في سيرة أشهر رجالاته بعد عصر الصحابة أ - أصحابه المعروفون بـ **(القراء العشرة)** - مرتّبون زمنياً - :

ووفقاً لما يأتى إطلاعه على أصحاب الاختيار، الذين توافق العلماء على تسميتهم **(القراء العشرة)، وهم:**

1. ابن عامر، عبد الله بن عامر بن يزيد بن تميم بن ربعة اليحصبي، تابعي جليل، ولد سنة (8هـ) في البلقاء، في قرية رحاب، في الأردن، وانتقل إلى دمشق بعد فتحها، أخذ القراءة عن عدد من الصحابة، منهم: أبو الدرداء (عويم بن عامر)، والمغيرة بن أبي شهاب، ثم صار فيما بعد مقرئ الشام، توفي في دمشق سنة (118هـ)، رواياته في القراءة هما:

- **هشام بن عمّار بن نصيير السلمي**، (ت 245هـ).

- **ابن ذكوان**: عبد الله بن أحمد بن بشير القرشي، الدمشقي، (ت 242هـ).⁽³⁸⁾

2. عبد الله بن كثير بن عبد المطلب، الداريُّ المكيُّ. اختلاف في نسبته، فقيل نسبة إلىبني الدار بن هانئ بن حبيب بن ثمارة، وهم بطن من لخم، من القحطانية⁽³⁹⁾، وقيل إلى (دارين) موضع بالبحرين، وهي الآن تابعة لمنطقة الدمام في المنطقة الشرقية في المملكة العربية السعودية؛ وهي فرضة⁽⁴⁰⁾ على البحر كان يجلب إليها المسك و الطيب من الهند، و هو كان عطاراً، والعرب تسمى العطار دريَا؛ لأن العطور عند العرب كانت تجلب منها⁽⁴¹⁾. ولد في مكة سنة (45هـ)، وصار قاضي الجماعة بها، وإمامهم في القراءة، وقد لقي بها عدداً من الصحابة، أخذ القراءة عن عبد الله بن السائب المخزومي، وأخذ عبد الله على أبي بن كعب، وعمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ، كما أخذ عن مجاهد بن جبر، ودرباس "مولى عبد الله بن عباس"، وأخذها عن ابن عباس، عن أبي بن كعب، وزيد بن ثابت، عن النبي ﷺ، توفي في مكة سنة (120هـ)، رواياته في القراءة هما:

(37) ينظر : أبحاث في علوم القرآن : 44، وينظر كذلك : الإيضاح في القراءات العشر : 386، 391، 391، وغاية الاختصار : 1/161، 1/146، 1/154، 1/188، 1/262، 1/351، 1/2/2، 1/18، 1/26، 1/49، 1/148، 1/274، 1/320، 1/294، 1/331، 1/374، 1/387، و المصطلح الإشارات : 58.

(38) ينظر للوقف على ترجمته : التبصرة : 121، و التيسير : 5، 6، 9، و تهذيب التهذيب : 5/ 274، 275، و ميزان الاعتدال: القسم الثاني: 449، و غاية النهاية: 1/ 423، و النشر: 2/ 144، 145، و لطائف الإشارات : 1/ 95، 102، و الأعلام : 4/ 228.

(39) ينظر للوقف على أمر النسبة إلى (لحم) : الإقناع : 77/1، و معجم قبائل العرب : 1/ 370.

(40) الفرضة على البحر: محظوظ السُّقُن. ينظر: مختار الصحاح: مادة (فرض).

(41) ينظر: الإقناع : 77/1، دراسة المحقق ، ولسان العرب : 4/ 173 (مادة: دور).

- البرّي: أحمد بن محمد بن أبي بزّة (ت 250هـ).

- قُبْل: محمد بن عبد الرحمن المكي، المخزومي (ت 291هـ).⁽⁴²⁾

3. عاصم بن أبي الجود، الكوفي [والجود: بنون مشددة مفتوحة، خلافاً لما ينطقه بعض الناس بنون مشددة مضمومة]؛ نسبة إلى مهنة كان يتعاطاها أبوه على ما يبدو، فالعرب تقول: الجود للذي يعالج الجود بالقضاء، والبسط، والحسن، والتنضيد. في حين أن الجود: هي الثياب التي تتجدد بها البيوت، فلبس حيطانها ولبس، ونجد البيت: بساطة بثياب موشية. والتنجيد: التزيين.⁽⁴³⁾ وإذا سلمنا جدلاً بأنها (الجود) فقد تكون النسبة من باب الإضافة إلى الثياب التي كان يتعاطى العمل بها؛ إذ يقال لها كما رأينا (الجود) فتكون الكلمة على أنه (صاحب الجود)، وليس الأمر من باب النسبة إلى المهنة نفسها، وهو خلاف المقصود كما نبه على ذلك القدماء، كابن قتيبة في كتابه (أدب الكاتب)⁽⁴⁴⁾، ولقب عاصم بالحناط؛ لتعاطيه مهنة بيع الحنطة - فيما أرى - أي القمح في لهجة أهل العراق⁽⁴⁵⁾، وكذلك لقب تلميذه أبو بكر بن عياش. ولد عاصم في الكوفة، واشتغل بالقرآن، وله اشتغال بالحديث الشريف أيضاً، وقد أخرج له الشیخان مقوروناً بغيره، وهو من التابعين، وكان ثقة، وقد تصدر للإقراء في الكوفة عند موت أبي عبد الرحمن السُّلَمِي (عبد الله بن حبيب) سنة (73هـ) إلى أن توفي، أخذ القراءة عن زر بن حبيش، عن عثمان بن عفان، وعبد الله بن مسعود عن النبي م، كما أخذ عن أبي عبد الرحمن السُّلَمِي، عن عثم بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت، وعبد الله بن مسعود عن النبي م؛ وبذلك "فإن قراءته جمعت بين القراءة أهل المدينة، وقراءة أهل الكوفة، ومن خلال ظاهرة الاختيار في القراءة تمكّن من تأليف حروف قراءته على هذا النحو الذي جاء م توافقاً مع خصائص ما صار يُعرف فيما بعد بالعربية الفصحى، التي استمدت أكثر خصائصها من لغة أهل الحجاز"⁽⁴⁶⁾، توفي في الكوفة على خلاف في سنة وفاته - قيل: سنة (127هـ)، وقيل: (128هـ)، وقيل: (129هـ)، أخذ القراءة عنه ثمانية وأربعون من الأئمة العلماء⁽⁴⁷⁾، ذكر منهم ابن الجوزي أكثر من ثلاثين⁽⁴⁸⁾، لكن أشهر من روى عنه القراءة إثنان، هما راوياه في القراءة، وهما:

- أبو بكر: شعبة بن عياش، (ت 193هـ).

(42) ينظر للوقف على ترجمته: طبقات ابن سعد: 484/5، وتهذيب التهذيب: 367/5، والغاية: 53، و معرفة القراء الكبار: 71/1 ، و غایة النهاية: 1/443 ، و لطائف الإشارات: 1/94، 101 .

(43) لسان العرب : 10/47 (نجد) ، وينظر : لطائف الإشارات : 1/96 ، فقد نقل القسطلاني عن الجعبري رأيه هذا أيضاً.

(44) ينظر : أدب الكاتب : (باب ما يغيّر من أسماء الناس) : 454.

(45) لسان العرب : 3/360 (حنط) .

(46) أبحاث في العربية الفصحى : 108.

(47) جمال القراء : 2/465.

(48) غایة النهاية : 1/347 ، وينظر : السبعة : 97 .

- أبو عمر: حفص بن سليمان، (ت 180 هـ)، و من طريقه خاصة انتشرت قراءة عاصم، و سادت في عموم المشرق و العالم الإسلامي.⁽⁴⁹⁾

4. أبو جعفر، يزيد بن القعاع المخزومي المدني، تابعي مشهور، دعت له أم سلمة، زوج النبي ﷺ، و هو صغير بالبركة، و صلّى بابن عمر ـ، عرض القرآن على مولاه عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة، و عبد الله بن عباس، و أبي هريرة، وروى عنهم، صار إمام أهل المدينة، وقرأ الناس بها مدة من الزمن، غلب على قراءته ترك الهمز؛ " و ذلك متأتٍ من تقدُّمه، وأخذه عن كبار الصحابة و غيرهم، و ذلك أن وجود الهمز في قراءة عددٍ من قراء الحجاز ليس قدِيمًا - كما يرى د . غانم قدوري الحمد - و إنما اقتبسوها من قراءة غيرهم م ن قراء الأمصار الأخرى، عن طريق الاختيار " ⁽⁵⁰⁾، توفي في المدينة سنة (130 هـ)، رواياته في القراءة هما:

- عيسى بن وردان الحدائى، المدني، (ت تقريباً 160 هـ).

- أبو الربيع: سليمان بن مسلم بن جمّاز، المدني، (ت 170 هـ).⁽⁵¹⁾

5. أبو عمرو بن العلاء : زيلين بن عمار التميمي المزنوي البصري، ولد في مكة، ونشأ في البصرة، وقرأ فيها، و في مكة، و المدينة؛ فليس في القراء أكثر شيوخاً منه . منهم: أنس بن مالك، و الحسن البصري، و سعيد بن جبير، و عكرمة، ومجاهد، و عاصم بن أبي التجدود، و عبد الله بن أبي إسحاق الحضرمي، و عبد الله بن كثير المكي، و عطاء بن رباح، و محمد بن عبد الرحمن بن محيصن، و حميد بن قيس الأعرج، و أبو جعفر : يزيد بن القعاع، و يحيى بن يعمر، و غيرهم. و هؤلاء كلهم أخذوا عن الصحابة الأجلاء عن رسول الله ﷺ، وهو من أئمة اللغة، والأدب، توفي في الكوفة سنة (154 هـ)، على أرجح الروايات، رواياته في القراءة هما:

- حفص بن عمر الدورى (أحد راویي الكسائي)، (ت 246 هـ).

- السوسي: صالح بن زياد، (261 هـ).⁽⁵²⁾

6. حمزة بن حبيب الزيات، ولد في الكوفة سنة (80 هـ)، أدرك الصحابة بالسن، و لعله رأى بعضهم، أحد قراء الكوفة المعروفيين، قرأ القرآن عرضاً على أجياله أهل زمانه . منهم: سليمان بن مهران (الأعمش)، عن يحيى بن وئاب، عن أبي عبد الرحمن السُّلْمَي ـ، وعلقمة بن قيس التَّخْعِي، والأسود بن يزيد التَّخْعِي، وعُبيَّدُ بْنُ نَضِيلَةَ الْخُزَاعِيِّ، و زرَّ بْنُ حُبَيْشَ، و أخذ هؤلاء

(49) ينظر للوقف على ترجمته: التبصرة: 122، و التيسير: 9، و الإقانع: 1/115، و ميزان الاعتدال / القسم الثاني: 357، 358 ، و وفيات الأعيان: 3/9، و تهذيب التهذيب: 5/38، و غالية النهاية: 1/346، و النشر: 1/155، 156 ، و لطائف الإشارات: 1/96 ، 102 ، و الأعلام: 12/4.

(50) ينظر: أبحاث في العربية الفصحى: 83.

(51) ينظر للوقف على ترجمته : وفيات الأعيان: 5/318، و النشر: 1/178، و غالية النهاية: 2/382، و لطائف الإشارات: 1/97 ، 103 ، و الأعلام: 9/241.

(52) ينظر للوقف على ترجمته: التبصرة: 120، و التيسير: 5، 8، وطبقات النحوين واللغويين: 35، 40، و مراتب النحوين: 13، 20، و وفيات الأعيان: 3/466، 470، و النشر: 1/134، و غالية النهاية: 1/288، 292، و لطائف الإشارات: 1/72 ، 95 ، 103 ، و الأعلام: 3/72.

عن ابن مسعود ـ، و حُمْرَان بن أَعْيَنْ، و محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلٍ، و طلحة بن مصريّ، و جعفر بن محمد الصادق، و غيرهم، و إليه صارت الإمامة في القراءة فيها بعد عاصم، و الأعمش. فما كان له من قراءة عن الأعمش فهي عن عبد الله بن مسعود، و ما كان عن ابن أبي ليلٍ فهي عن عليّ بن أبي طالب ـ، قال عنه عبد الله العجلي، (وقيل: سفيان الثوري): " ما قرأ حمزة حرقاً من كتاب الله إلا بأثر ". توفي في حلوان - موضع في العراق - سنة (156 هـ)، راوياه في القراءة هما:

- خلف بن هشام البزار، القارئ العاشر، (ت 229 هـ).

- خلاد بن خالد الكوفي، (ت 220 هـ).⁽⁵³⁾

7. نافع بن عبد الرحمن بن أبي ظعيم، الليثي المدنى، ولد سنة (70 هـ)، وأصله من أصفهان (أصفهان)، و كان من أشهر من أخذ عنهم قراءته : يزيد بن القعاع - أبو جعفر -، و عبد الرحمن بن هرمز الأعرج (ت 117 هـ)، وشيبة بن ناصح القاضي (ت 130 هـ)، و مسلم بن جندي الهذلي القاسى (ت بعد 110 هـ، و قيل 130 هـ)، و يزيد بن رومان (ت بعد 130 هـ)، و هؤلاء أخذوا عن أبي هريرة، وأخذ عن ابن عباس، و ابن أبي ربيعة . وهذا أخذ عن أبي بن كعب، عن النبي ﷺ. يقول: " أدركت هؤلاء الخمسة، و غيرهم ، فنظرت إلى ما اجتمع عليه إثنان منهم فأخذته، و ما شد فيه واحد تركته؛ حتى ألغت هذه القراءة " ⁽⁵⁴⁾، و يقول أيضاً : " قرأت على سبعين من التابعين " ⁽⁵⁵⁾، و عن اختياراته في القراءة يقول : " تركت من قراءة أبي جعفر سبعين حرقاً " ⁽⁵⁶⁾، صار نافع إمام أهل المدينة في الإقراء، و ركناً أهلهما إلى اختياراته، و قرؤوا بقراءاته، و قد أقرأ الناس نيفاً و سبعين سنة، و صلى في مسجد النبي ﷺ ستين سنة، قال الإمام مالك عن قراءته : " قراءة أهل المدينة سُلْطَنة مُتَّبِعةً " . و كان الإمام أحمد بن حنبل يفضلها أيضاً، توفي في المدينة المنورة، سنة (169 هـ) حسب أشهر الآراء، راوياه في القراءة هما:

- قالون: عيسى بن مينا، (ت 220 هـ).

- ورش: عثمان بن سعيد المصري، (ت 197 هـ).⁽⁵⁷⁾

8. الكسائي: علي بن حمزة، مولىبنيأسد، النحوي الكوفي، ولد في إحدى قرى الكوفة، وقد اختلف في نعته بالكسائي؛ فقيل لتسربه وقت الإحرام بكساء ⁽⁵⁸⁾. و أرى أن في هذا إساءة له؛ إذ لا يعقل أن رجلاً مثله يجعل صفة الإحرام، فيتسرب بكساء، فلم لا يكون ذلك لأنه كان في

(53) ينظر للوقف على ترجمته: السبعة: 74، 76، و التبصرة: 123، و تهذيب التهذيب: 3/ 27، 28، و الغاية: 108، و الإيضاح: 117، و معرفة القراء الكبار: 1/ 93، معجم الأدباء: 10/ 29، و غاية النهاية: 1/ 263، و لطائف الإشارات: 1/ 96، 103، والأعلام: 2/ 308.

(54) السبعة: 92.

(55) السبعة: 92.

(56) معرفة القراء الكبار: 91/ 1.

(57) ينظر في ترجمته: التبصرة: 117، و التيسير: 8، و وفيات الأعيان: 5/ 368، و ميزان الاعتدال: القسم الرابع: 242، و غاية النهاية: 2/ 330، و النشر: 1/ 113، و لطائف الإشارات: 1/ 100، 93، و الأعلام: 8/ 217، 218.

(58) ينظر: لطائف الإشارات: 1/ 95.

أول أمره - قبل أن يستدعى إلى بغداد مؤدّباً - ببيع الأكسية؟ فُسِّبَ إلى هذه المهنة وقيل (الكسائي)، كما قيل عن حمزة بن حبيب (الزيّات)، و عن عاصم بن أبي الجّود؛ لاشتغال والده بمهنة (التجييد)، وكما لفّ عاصم أيضاً بالحّناء، ومثله راويته أبو بكر بن عياش، نسبة إلى من يبيع الحنطة: أي القمح⁽⁵⁹⁾، و هكذا الحال مع القراء الآخرين الذين تسبوا إلى مهن كانوا يتعاطونها.

قال الكسائي مخبراً عن أخذ من الشيوخ: "أدركت أشياخ أهل الكوفة، الفرّاء الفقهاء: ابن أبي ليلى، وأبان بن تغلب، والحجاج بن أرطاة، و عيسى بن عمر الهمданى، و حمزة الزيات"⁽⁶⁰⁾. قال عنه أبو عبيد في كتابه (القراءات): " كان الكسائي يتخير القراءات، فأخذ من قراءة حمزة ببعض، وترك بعضاً، وكان من أهل القراءة، وكانت هي علمه وصناعته "⁽⁶¹⁾. وقال عنه ابن مجاهد: " اختار من قراءة حمزة، وقراءة غيره قراءة متوسطة غير خارجة عن آثار من تقدم من الأئمة"⁽⁶²⁾. وقال عنه صاحب الفهرست: " ما خالف فيه الكسائي حمزة؛ فهو بقراءة ابن أبي ليلى، و كان ابن أبي ليلى يقرأ بحرف عليٍّ بن أبي طالب ۲، وكان الكسائي من قراء مدينة السلام (بغداد)، وانتهت إليه رئاسة الإقراء في الكوفة بعد حمزة الزيات، قبل أن يستدعى إلى بغداد، و كان أولًا يقرئ الناس بقراءة حمزة، ثم اختار لنفسه قراءة فأقرأ بها الناس في خلافة هارون الرشيد "⁽⁶³⁾.

يُروى أنه قرأ مرة أمام حمزة قوله تعالى چئندى بىئنج ئەنەج [يوسف: ١٤]، بغير همز؛ فقال له حمزة (الذئب) بالهمز. فقال له الكسائي: وكذلك أهمز (الحوت) [الحوت]^[؟]؟ قال: لا. قال: فلِمَ همزت (الذئب)، ولم تهمز (الحوت)، وهذا (فأكلَ الدَّيْنُ)، وهذا (فاللَّقَمَ)⁽⁶⁴⁾؟ فرفع حمزة بصره إلى خلاد؛ فتقدّم إليه في جماعة فناظروه، فلم يصنعوا شيئاً. فقالوا للكسائي: أفندا - رحمك الله -. فقال لهم: إذا نسبت الرجل إلى (الذئب) تقول: (إسْتَذَابَ الرَّجُلُ)، ولو قلت: (إسْتَذَابَ الرَّجُلُ) لكنك إنما نسبته إلى الهزال، فإذا نسبته إلى (الحوت) قلت: (إسْتَحَاثَ الرَّجُلُ)، أي: كثُرَ ماله؛ لأنَّ الحوت يأكلُ كثيراً، ولا يجوز فيه الهمز؛ فلهذه العلة هَمَزَ (الذئب)، ولم يَهْمِزْ (الحوت)، و (الدَّيْنُ) لا يَسْفُطُ الهمز من مُفْرِده، و لا من جمْعه.

توفي في (ربّويه) إحدى قرى الري، في فارس، حين توجّه إلى خراسان مع الرشيد هو، و محمد بن الحسن؛ فقال الرشيد: دفتُ الفقة، و التّحو في يوم واحد، و ذلك في سنة (189هـ)، راوياه في القراءة هما:

- أبو عمر: حفص بن عمر الذوري (أحد راويي أبي عمرو بن العلاء أيضاً)، (ت 246هـ).

(59) لسان العرب: 3/360 (حنط).

(60) السبعة: 79.

(61) ينظر: السبعة: 78، و معرفة القراء الكبار: 100/1، و طبقات النحوين: 127، و غایة النهاية 1/535.

(62) السبعة: 78.

(63) الفهرست: 48.

(64) الصافات: 142.

⁽⁶⁵⁾ أبو الحارث: الليث بن خالد المَرْوَزِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، (ت 240هـ).

٩. يعقوب بن إسحاق بن زيد الحضرمي، البصري، ولد في البصرة سنة (117هـ) ، وإليه انتهت رياضة القراءة فيها بعد أبي عمرو، ولم يُفرّق المحققون بين قراءته وقراءة السبعة، نوفي في البصرة سنة (205هـ) ، راوياه في القراءة هما:

-**روَيْسٌ**: محمد بن المتوكل، (ت 238هـ).

⁽⁶⁶⁾- روح بن عبد المؤمن، (ت 234، أو 235هـ).

- أبو الحسن: إدريس بن عبد الكريم الحداد، (ت 292هـ).

⁽⁷⁰⁾- أبو يعقوب: إسحاق بن إبراهيم، الوراق، المعروف بغلام جلان، (ت 286هـ).

بـ - أصحابه من غير الفرّاء العشرة - مُرثيُون زمنياً :-

ومن أبرز أصحاب الاختيار ممَّن هم من غير الفرَاءِ العشرةِ:

١. عبد الله بن قيس، أبو بحرية السكوني الكندي الحمصي،قرأ على الصحابي الجليل معاذ بن جبل، روى عنه اختياره يزيد بن قطيب السكوني الشامي، وليزيد هذا اختيار في القراءة ينسب إليه أيضًا، (ت بعد 80 هـ).⁽⁷¹⁾

(65) ينظر للوقف على ترجمته: التبصرة : 124 ، و التيسير: 7 ، و الايضاح : 122 ، و مراتب النحوين: 74 ، 75 ، و إنباه الرواة : 156 ، 274 ، و وفيات الأع يان: 3 / 295 ، 297 ، و مراتب النحوين : 74 ، 75 ، و غاية النهاية : 1 / 535 ، و بغية المعاة: 2 / 162 ، 164 ، و لطائف الاشارات : 1 / 97 ، 103 ، و الاعلام: 93 / 5 ، 94

(66) ينظر للوقوف على ترجمته: تهذيب التهذيب : 11/382، و طبقات النحوين واللغوين : 54، وفيات الأعیان : 103/977، 104/1027، و سمات المسرات : 105/103، وأدلة عدم : 94/957/3.

6/390، والنشر : 1/186، 187، غاية النهاية : 2/386، 390، وبغية الوعاء : 2/348، و لطائف الإشارات : 6/391، والأعلام : 9/97، 104، 255.

⁶⁷(68) الغالية: 129.

(68) العيء : 129.
 (69) الشر : 191/1.

(70) ينظر : الغاية: 129، وتاريخ بغداد: 8/322، وغایة الاختصار: 1/66، و معرفة القراء الكبار: 1/208، 210، و

مصطلح الإشارات: 77، وغالية النهاية: 1/10 ، 155 ، 274 ، 272 ، 189 /1 ، 324 ، ولطائف الإشارات: 104 ، 08/1.

¹⁰⁴ الإسارات : 98/1 ، 442/1 غابة النهاية : (71)

2. عون العقيلي، أخذ القراءة عرضاً عن نصر بن عاصم، (ت 90 هـ).⁽⁷²⁾
3. مجاهد بن جبر ، أبو الحجاج المكي ، المفسر المعروف، (ت 102 هـ).⁽⁷³⁾
4. أبو البَلَاد النحوي الكوفي، يحيى بن أبي سليم، روى عن الشعبي (ت 105 هـ)، وعن نعيم ابن يحيى السعدي، وكان أكثر اختياره على قياس العربية، كما قال أبو عمرو الداني.⁽⁷⁴⁾
5. طلحة بن مصرف الأيماني، من أهل همدان، يكنى أبو عبد الله، وأبو محمد د الكوفي، روى عنه اختياره في القراءة فياض بن غزوان، وقرأ به في الرئي، وأخذ الناس عنه هناك، (ت 112 هـ).⁽⁷⁵⁾
6. فياض بن غزوان الضبي الكوفي، أخذ القراءة عرضاً عن طلحة بن مصرف، وهو الذي روى اختيار طلحة، وقرأ به في الرئي - كما أشرنا من قبل - و اختياره فيه حروف شواد، وقد رواها عنه طلحة بن سليمان السمان.⁽⁷⁶⁾
7. قتادة بن دعامة السدوسي البصري، المفسر، (ت 117 هـ).⁽⁷⁷⁾
8. ابن مُحَيْصِن، محمد بن عبد الرحمن، مقرئ أهل مكة مع ابن كثير، وأعلمهم بالعربية وأقوهم عليهم⁽⁷⁸⁾، غير أنهم قرؤوا بقراءة ابن كثير، وتركوا آخر تياره لما رأوه من الشذوذ بالخروج على رسم المصحف الشريف، كما يرى ابن الجوزي في سبب شذوذ قراءته، واختاره⁽⁷⁹⁾. في حين يرى ابن مجاهد أن سبب الشذوذ متأتٍ من قيامه باختيار وجوه تتفق مع ما يراه من علم العربية لم تُنقل عن السلف، يقول : " كان لابن مُحَيْصِن اختيار في القراءة على مذهب العربية، فخرج به عن إجماع بلده؛ فرغم الناس عن قراءته، وأجمعوا على قراءة ابن كثير، لاتباعه، (ت 123 هـ)".⁽⁸⁰⁾
9. جُوَيَّة بن عاتك الكوفي، روى القراءة عن عاصم ، (ت 127 هـ).⁽⁸¹⁾
10. مَسْلِمَة بن عبد الله الفهري البصري، النحوي، كان مع ابن أبي إسحاق النحوي البصري المعروف، وأبي عمرو بن العلاء النحوي، (ت 154 هـ).⁽⁸²⁾
11. يحيى بن الحارث الدمشقي ، تتمذ على عبد الله بن عامر (قارئ الشام المعروف) له اختيار خالف فيه ابن عامر، رواه عنه عمر بن عبد الواحد الدمشقي، (ت 145 هـ).⁽⁸³⁾
12. عيسى بن عمر الثقفي، النحوي البصري، جاءت اختياراته مفارقة للعامة من القراء، ومستنكرة من الناس؛ لقيامها على قياس العربية، قال أبو عبيد : " و كان عيسى بن عمر عالمًا بال نحو، غير أن له اختياراً في القراءة على مذهب العربية، يفارق فيه العامة، ويستنكره الناس ".⁽⁸⁴⁾ (ت 149 هـ).⁽⁸⁵⁾

(72) غاية النهاية : 606/1

(73) غاية النهاية: 41/2

(74) غاية النهاية : 373 ، 343/2

(75) ينظر : الفهرست : 49 ، وغاية النهاية: 1/343

(76) غاية النهاية : 343 / 1 ، و 2 / 3.

(77) غاية النهاية : 25/2

(78) ينظر: جمال القراء : 343/2

(79) غاية النهاية : 167/2

(80) غاية النهاية : 167/2 ، و لطائف الإشارات : 1/98.

(81) غاية النهاية : 199/3

(82) غاية النهاية : 298/2

(83) غاية النهاية : 367 / 2 ، 594/10

(84) جمال القراء : 431/2

(85) غاية النهاية : 613/1

13. محمد بن عبد الرحمن السَّمِيقُ الْيَمَانِيُّ، أصله من اليمن، و سكن البصرة في آخر أيامه، له اختيارٌ يوسم بالشذوذ، لخروجه عن المشهور؛ لما فيه من نظر في السنن، مما جعل قراءاته ضعيفة، كما ذكر ابن الجزري، عل الرغم من أنَّ الحافظ أبو العلاء العطار، صاحب (غاية الاختصار في قراءات العشرة أئمة الأمصار)، (ت 569 هـ). قد أحسن في توجيهها في كتابه (مفردات الفراء) الذي ذكر فيه (مفردة ابن السَّمِيق) إلى جانب مفردات قراء آخرين، وهو كتاب لم يصل إلينا فيما نعلم⁽⁸⁶⁾، وقد روى عنه اختياره إسماعيل بن مسلم المخزومي (ت 160 هـ)⁽⁸⁷⁾.
14. إبراهيم بن أبي عبلة الشامي، له اختيار خالف فيه العامة (ت 152 هـ)⁽⁸⁸⁾.
15. أبو السَّمَّ الْبَصْرِيُّ، قُعْنَبُ بْنُ أَبِي قُعْنَبٍ [الرَّجُلُ الصَّلَبُ الشَّدِيدُ]، له اختيار شاذٌ خالف فيه العامة، رواه عنه أبو زيد الأنصاري المتوفى (ت 215 هـ)⁽⁸⁹⁾.
16. نعيم بن ميسرة الكوفي النحوي، له اختيارٌ في القراءة شاذٌ، (ت 174 هـ)⁽⁹⁰⁾.
17. العباس بن الفضل، أبو الفضل الأنباري البصري، روى عنه اختياره في القراءة عبد الرحمن بن عبيد بن واقد البغدادي المؤدب، (ت 186 هـ)⁽⁹¹⁾.
18. محمد بن الحسن أبي سارة، أبو جعفر الرُّؤاسي الكوفي النحوي، (ت 190 هـ)، روى الحروف عن أبي عمرو بن العلاء، وروى عنه الكسائي⁽⁹²⁾.
19. عثمان بن سعيد المصري، الملقب بـ (ورش)، أحد رواة قراءة نافع، له اختيار خالف فيه نافعاً، (ت 197 هـ)⁽⁹³⁾.
20. أيوب بن المتكول الأنباري البصري، له اختيار اقتفي فيه الآخر، رواه عنه محمد بن يحيى القطعي، (ت 200 هـ)⁽⁹⁴⁾.
21. يحيى بن مبارك، اليزيدي؛ لاتصاله بيزيد بن منصور (خال الخليفة العباسي المهدى) يؤدب ولده، بصري، نحوى، مقرئ، أخذ القراءة عن أبي عمرو، و خلفه بالقيام بها، له اختيار خالف فيه أبا عمرو في حروف يسيرة، (ت 202 هـ)⁽⁹⁵⁾.
22. أبو حية الحضرمي الح مصي، شريح بن يزيد ، له قراءة شاذة، و قد روى عنه اختياره، و دونه محمد بن عمرو الحمصي المؤدب، (ت 203 هـ)⁽⁹⁶⁾.
23. عبد الله بن يزيد، أبو عبد الرحمن القرشي، روى الحروف عن نافع، و عن البصريين، روى عنه اختياره ابنه محمد ، (ت 220 هـ)⁽⁹⁷⁾.
24. الغاز بن قيس الأندلسى، من تلاميذ نافع، عرض عليه القرآن، و ضبط عنه اختياره⁽⁹⁸⁾.
25. محمد بن سعيد بن عمران، الكوفي الضرير، له اختيار معروف، اختار فيه من روایة خلف بن هشام البزار (ت 229 هـ)، و خلاد بن خالد الأحول (ت 220 هـ) روایة يقرئ بها⁽⁹⁹⁾.

(86) ينظر: الفهرست: 49، وسير أعلام النبلاء: 42/21 ، وغاية النهاية: 1/204، وطبقات المفسرين: 1/129، ومعجم المؤلفين: 3/197.

(87) غاية النهاية : 1/169 ، و 2/49.

(88) غاية النهاية : 1/19.

(89) غاية النهاية : 2/27.

(90) غاية النهاية : 2/342.

(91) غاية النهاية : 1/353، 381، 489.

(92) غاية النهاية : 2/116.

(93) غاية النهاية : 1/502.

(94) غاية النهاية : 1/172.

(95) معرفة القراء الكبار : 1/125، وغاية النهاية : 2/375، وبغية الوعاء : 2/430 ، و لطائف الإشارات : 1/98.

(96) غاية النهاية : 1/235، و 2/220.

(97) غاية النهاية : 1/463، و 2/188.

(98) غاية النهاية : 2/333.

26. محمد بن سعدان الكوفي، النحوي الضرير، لم يخالف المشهور من القراءة في اختياره، (ت 231هـ).⁽¹⁰⁰⁾
27. أحمد بن حنبل، روى عنه اختياره ابنه عبد الله، و عنه أخذه أحمد بن جعفر القطبي، (ت 241هـ).⁽¹⁰¹⁾
28. أبو عبيد ، القاسم بن سلام، الهروي ، البغدادي، له اختيار وافق فيه العربية، والأثر⁽¹⁰²⁾، وقد دوّنه في كتابه الذي ألفه في القراءات، وهو كتاب لم يصل إلينا، وقد ذكره المفهرون في كتبهم⁽¹⁰³⁾، ومن نقل عنه اختياره هذا في كتبهم أحمد بن أبي عمر الأندراibi في كتابه (الإيضاح في القراءات العشر)، و اختيار أبي عبيد، وأبي حاتم ، وقد نقل عنه الضوابط التي بموجبها قام بالاختيار: "إنما توحّينا في جميع ما اخترناه من القراءات أكثرها من القراءة أهلاً، وأعربها في كلام العرب لغة، وأصحّ ها في التأويل مذهبًا، بم بلغ علمنا، واجتهاد رأينا"⁽¹⁰⁴⁾، وهي ضوابط لم يخرج عنها أصحاب الاختيارات كثيراً فيما قاموا به، (ت 244هـ).⁽¹⁰⁵⁾
29. أبو عبد الله التيمي الأصبهاني (الأصفهاني) ، محمد بن عيسى بن إبراهيم بن رزين، له اختياران، روى عنه الأول منهما محمد بن عاصم الأصبهاني، و روى ثانيهما كلُّ من : محمد بن أحمد الشعيري، و إبراهيم بن أحمد الأصبهاني⁽¹⁰⁶⁾، و ذكر أنه صنف كتاباً في القراءات سمّاه (الجامع في القراءات) ، وهو كتاب لم يصل إلينا، (ت 253هـ).⁽¹⁰⁷⁾
30. أبو حاتم السجستاني، سهل بن محمد بن عثمان البصري، المعروف، من علماء البصرة في النحو، والقراءة، و اللغة، و العروض، يرى ابن الجزري أنه أول من صنَّف في القراءات، و له اختيار لم يخالف فيه المشهور في السبعة إلا في قوله تعالى چئونئونئونچ [آل عمران: ١٢٠]، حيث قرأها أبو حاتم (تعلمون) بناء الخطاب⁽¹⁰⁸⁾، و من روى عنه اختياره هذا ابنُ الجزري نفسه، فضلاً على رواة آخرين⁽¹⁰⁹⁾، وقد نقل الأندراibi اختيار أبي حاتم في كتابه (الإيضاح) إلى جانب اختيار أبي عبيد، و قال عنه : "كان عالمًا بوجوه القراءات، بصيراً بالنحو، والعربية، و اختلاف اللغات، اختار لنفسه اختياراً حسناً، إنَّما يُتبع فيه الأثر، و الظاهر، و ما صحَّ عنده في الخبر عن النبي ﷺ، و عن الصحابة، و التابعين"⁽¹¹⁰⁾، و ذكر ابن الجزري أنَّ أحمد بن هبة الله بن عساكر الدمشقي (ت 699هـ) حدَّث باختيار أبي حاتم من كتاب (الغاية في القراءات العشر)، لابن مهران (ت 381هـ)؛ وذلك أنَّ ابن مهران قد تقرَّد عن غيره بأنه قد روى اختيار أبي حاتم في كتابه، و أشار إلى ذلك بقوله (سهل)⁽¹¹¹⁾، (ت 255هـ).⁽¹¹²⁾
31. محمد بن جرير الطبراني، أبو جعفر، صاحب التفسير المعروف (جامع البيان عن تأويل آي البيان)، (ت 310هـ)، له أيضاً كتاب (الجامع في القراءات) ضمنه اختياره في

(99) غاية النهاية : 144/2.

(100) غاية النهاية : 2/143.

(101) غاية النهاية : 43/1، 112، 573.

(102) غاية النهاية : 188/2.

(103) ينظر للوقوف على مجمل ما قيل عن كتاب أبي عبيد هذا بحث: (أبو عبيد ، و جهوده في دراسة القراءات) .

(104) الإيضاح : 387.

(105) غاية النهاية : 18/2.

(106) غاية النهاية : 9/1، و 2/61، 197.

(107) غاية النهاية : 223/2.

(108) غاية النهاية : 1/320.

(109) ينظر : غاية النهاية: 1/429، 2/148، 294، 394.

(110) الإيضاح : 391.

(111) ينظر : الغاية : 128.

(112) ينظر : معرفة القراء الكبار : 1/179، و الإيضاح : 151 ، و غاية النهاية : 1/320.

القراءات، كما صرّح بذلك في تفسيره حين تحدّث عن القراءات في قوله تعالى چَثْ ڏچَ [الفاتحة: ٤]، يقول: "وقد استقصينا حكاية الرواية عمن رُويَ عنه في ذلك قراءة في كتاب القراءات، وأخبرنا بالذى نختار من القراءة فيه، و العلة الموجبة صحة ما اخترنا من القراءة فيه؛ فكر هنا إعادة ذلك في هذا الموضوع، إذ كان الذي قصدنا له في كتابنا هذا (البيان عن وجوه تأويل أي القرآن) دون وجوه قراءتها"⁽¹¹³⁾. فهو يعني أنه سيفصلّ القول عن القراءات في كتابه (الجامع في القراءات) الذي عنده بقوله (كتاب القراءات).

32. أبو عمران الرّقي الضّرير، موسى بن جرير، أخذ القراءة عن أبي شعيب السُّ وسي، و كان له اختيارات خالفة فيها، و كان يعتمد في اختياراته على ما قرأ في العربية؛ لذا عُدَّ من أصحاب الشّوادز، (ت 316 هـ).⁽¹¹⁴⁾

33. ابن شَبَّوذ، أبو الحسن البغدادي، محمد بن أحمد بن أيوب بن الصَّلت البغدادي ، روى القراءات كثيرة، و له كتب مصنفة في ذلك، و كان ينawi أبا بكر بن مجاهد، و كان دِينًا ، فيه سلامة و حُمُق، وكان يرى جواز القراءة بما صحّ سنه، وإن خالف رسم المصحف، و ذلك قبل أن يستتاب بحضوره الوزير ابن مقلة، و قد روى له شيئاً من اختياراته صاحب الفهرست، (ت 328 هـ).⁽¹¹⁵⁾

34. ابن مُقْسَم، أبو بكر البغدادي العطار، محمد بن الحسن بن يعقوب بن م قُسْم، أحد القراء بمدينة السلام، كان من أحفظ الناس لنحو الكوفيين، و أعرفهم بالقراءات، و كان عالماً باللغة و الشعر، سمع من ثعلب، له عدد من الكتب ذكرها صاحب الفهرست⁽¹¹⁶⁾، لكنه زعم أنَّ كل ما صحّ عنده في العربية من القرآن، ويوافق خطَّ المصحف؛ فقراءاته جائزة في الصلاة و غيرها، و إن لم يكن لها سندٌ، فكان في ذلك مخالفًا للإجماع . و حجته في ذلك كما نقلها الخطيب البغدادي عن كتاب (البيان) لأبي طاهر بن أبي هاشم، تلميذ ابن مجاهد، أنه (لماً كان لخلف بن هشام، و أبي عبيد : القاسم بن سلام، و ابن سعدان أن يختاروا، و كان ذلك لهم مباحتاً غير مُنكر؛ كان ذلك لي أيضًا مباحتاً غير مُستنكر)⁽¹¹⁷⁾. إلا أنه قد ردَّ عليه في ذلك وفق منطقه الذي ساقه ، يقول أبو طاهر بن أبي هاشم : (فلو كان هذا حَدْوَهُم فيما اختاروه، و سلك طريقًا كطريقهم؛ كان ذلك مباحتاً له و لغيره غير مُستنكر؛ و ذلك لأنَّ خلْفَ ترك حروفًا من حروف حمزة، و اختار أن يقرأ على مذهب نافع . وأمامًا أبو عبيد، و ابن سعدان فلم يتجاوز واحدٌ منها قراءة أئمَّة الأمصار، و لو كان تَحْوِهم كان مُسوَغًا لذلك غير ممنوع منه، و لا معيبٍ عليه. بل إنما كان النكير عليه شُدُوده عمًا عليه الأئمَّة الذين هم الحُجَّة فيما جاؤوا به مجتمعين، و مختلفين)⁽¹¹⁸⁾. و قد أنكر العلماء عليه اختياره، و أَلْفَ ابن دَرَسيوي⁽¹¹⁹⁾ (ت 346 هـ) في ذلك كتاباً سمَّاه (الرد على ابن مُقْسَم في اختياره)⁽¹¹⁹⁾، و كان هذا قبل أن يستتاب، و يعلن تراجعيه عن ذلك كما ذكر الخطيب البغدادي، (ت 354 هـ).⁽¹²⁰⁾

• نظرات في ضوابطه:

إننا ونحن بقصد الحديث عن ضوابط الاختيار لدى هؤلاء القراء ، بحاجة إلى أن نذكر بأمرتين اثنين:

(113) تفسير الطبرى : 1/65.

(114) غایة النهاية : 2/317.

(115) ينظر : الفهرست : 50 ، و المنتظم : 6/307، 308، و وفيات الأعيان : 2/299، و معرفة القراء الكبار : 1/223، و غایة النهاية : 2/54، و لطائف الإشارات : 105/1.

(116) ينظر : الفهرست : 52 ، و معرفة القراء الكبار: 1/248، و تلویخ بغداد : 2/206.

(117) تاريخ بغداد : 2/206.

(118) تاريخ بغداد : 2/206.

(119) الفهرست : 87.

(120) تاريخ بغداد : 2/206.

- أولهما:

أنَّ الضوابط التي سعى هؤلاء القراء إلى وجودها في اختياراتهم في هذه الفترة الزمنية، هي ضوابط من المفترض أن نقف عليها من خلال النصوص المرورية عنهم، أو المستبطة من الحروف التي وقع عليها اختيارهم.

و هذه الضوابط لم تكن موضع اتفاق عندهم؛ بدليل اختلاف قراءاته، وتصنيفها بين مقبولة، وشاذة، و اختلف نظرتهم إلى الضابط الذي ثُرِّف بموجبه القراءات الشاذة ، أو أنَّ سعيهم كان متبايناً، فمنهم المجتهد صاحب الهمة الذي أكَّد نفسه ، وأتبعها في تحقق الشروط المتناثلة للوصول إلى الحرف المختار، ومنهم من رضي بما هو دون ذلك، أو أنهم لم يدركوا أهمية الأمر الذي أقدم عليه الخليفة عثمان بن عفان ، عندما قام بجمع الأمة على مصحف واحد متفق عليه، وفق العَرْضَةَ الْآخِيرَةَ، التي تمثل خلاصة ما استقر عليه حال القرآن الكريم بعد نزوله مُنْجَماً على مدى ثلات وعشرين سنة : من حيث الأحكام الشرعية، وتغليب المصالح العليا للأمة؛ بلْ شَتَّاتها على واقع لغوي يتتجاوز الخصوصيات الضيقية، المُشَرَّذمة لحُمْتها، المُضيِّعة هبيتها.

[صحة السند عند أصحاب الاختيارات]

هذا، وإنَّ أصحاب الاختيارات من القراء الذين بلغ عددهم حتى عصر ابن مجاهد - وهو العصر الذي حُتم به عصر الاختيار على مستوى القراء - (185) قارئاً⁽¹²¹⁾، قد كان معيار الاختيار عندهم غير مُتفق عليه؛ فمنهم من جعل من صحة السند في تلك المرحلة رُكناً أساسياً في الحرف المختار ؛ في حين أن طائفة منهم جعلت من كثرة القراء في الحرف، و العلو في درجاته، فضلاً على وجاهته في اللغة أساساً في ذلك؛ و لذلك نراهم يتفاوتون في علو أسانيد اختياراتهم، و قوة وجهها في العربية، و هذا الذي جعل العلماء، والمصنفون يُقدِّمون حرقاً على آخر، يقول أبو عُبيَّد القاسم بن سلَّام - فيما ينقله الأندرابي - : "إِنَّمَا تَوَحَّيْنَا فِي جُمِيعِ مَا إِخْتَرْنَا مِنَ الْقُرَاءَاتِ أَكْثَرَهَا مِنَ الْقَرَأَةِ أَهْلًا، وَ أَعْرَبَهَا فِي كَلَامِ الْعَرَبِ لِغَةً، وَ أَصْحَّهَا فِي التَّأْوِيلِ مَذَهِّبًا؛ بِمَبْلُغِ عِلْمِنَا، وَ اجْتِهادِ رَأِينَا" ⁽¹²²⁾. و ينقل ابن مهران عن سَلَّمَةَ بْنَ عَاصِمَ (صاحب القراء) قوله: "ما اعتمدت إلا على ما حدثني به خلف بن هشام البزار؛ لأنَّه يقرأ كيف أخذ، و كيف أدي [أي : الحرف]" ⁽¹²³⁾. فهو قد "اختار اختياراً حسنه غير خارج عن الأثر" ⁽¹²⁴⁾، و يقول ابن الحزم عنه : "تَبَعَّتْ إِخْتِيَارَاتِهِ فَلَمْ أَرُهُ يَخْرُجَ عَنْ قِرَاءَةِ الْكُوفَيْنِ" ⁽¹²⁵⁾.

(121) ينظر : معرفة القراء الكبار (الطبقة الثامنة) : 216/1. عدد الصحابة من هؤلاء (11) قارئاً ؛ فينبغي (174) قارئاً ممن جاء بعدهم ، وليس كلُّ من ذكر في هؤلاء من أصحاب الاختيارات ، وقد وقفتنا فيما سبق على طائفة كبيرة من أسمائهم .

(122) الإيضاح : 387.

(123) الغاية : 129.

(124) الغاية : 129.

(125) النشر : 191/1.

و يصف ابنُ الجرَّي - أيضًا - اختِيارَ أبي عُبيَّد بائِه "اختِيارٌ وافقَ فيه العَرْبِيَّةُ، و الأَثَرُ" ⁽¹²⁶⁾، وهذا الذي قام به أبو عُبيَّد يشاطرُ فيه معاصره أبو حاتم السجستاني؛ فهما لم يجعلَا "الاختِيارَ بناءً على عدد القراءاتِ المُحْلِية، و عدد الفُرَاءِ فقطَ . و إنَّما يَتَمُّ بِصَفَّةِ أَكْثَرٍ؛ بناءً على قيمة هذه القراءاتِ، و مكانةِ فُرَائِه" ⁽¹²⁷⁾. وكذلك الحال مع أَيُوب المُتوَكِّل الأنْصَارِيُّ، و محمد بن سعدان، اللَّذَيْنِ إِتَّبَاعاً لِأَثَرَيْنِ اختِيارَهُمَا، ولم يخالفَا المشهورَ من القراءةِ.

ويروي ابن مجاهد من النصوص ما يوقننا على مدى الدقة التي يتصرف بها هؤلاء القراء، يقول: " حدثني أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ بَكْرٍ ، عن هشَّامِ بْنِ عَمَّارٍ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِيهِ عَمَّارٍ : (يشاعون) بِالبَلَىءِ ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى چ چ چ چ چ چ [الإِنْسَانُ: ٣٠] ، قَالَ هشَّامٌ : هَذَا خَطَأٌ ، (تَشَاعُونَ) أَصْوَبٌ . قَالَ خَلِيدٌ لِأَيُوبَ الْقَارِئِ : أَنْتَ فِي هَذَا وَاهِمٌ . يَعْنِي (تَشَاعُونَ) ، قَالَ : وَاللَّهِ إِنِّي لَأَثْبِتُهَا كَمَا أَثْبَتُ أَنَّكَ عَتَبَةَ بْنَ حَمَّادَ" ⁽¹²⁸⁾، و " حدَّثَ نَصْرَ بْنَ عَلَى الْجَهْضُومِيَّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَصْمَعِي ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عُمَرَ بْنَ الْعَلَاءِ يَقُولُ : لَوْلَا أَنَّهُ لِيْسَ لِيْ أَقْرَأَ إِلَّا بِمَا قَدْ قَرَى بِهِ لَقِرَأْتُ حَرْفَ كَذَا كَذَا ، وَ حَرْفَ كَذَا كَذَا" ⁽¹²⁹⁾، و روى عنه أيضًا: " حدَّثَ أَبْنَ أَخِي الْأَصْمَعِي عَنْ عَمِّهِ ، قَالَ : قَلْتُ لِأَبِي عُمَرَ بْنِ الْعَلَاءِ چ چ چ [الصَّافَاتُ: ١١٣] ، فِي مَوْضِعٍ چ چ چ چ [الصَّافَاتُ: ١٠٨] ، أَيُّرَعِفُ هَذَا؟ فَقَالَ : مَا يُرَعِفُ إِلَّا أَنَّهُ يُسْمَعُ مِنْ الْمَشَايخِ الْأَوَّلِينَ . قَالَ : وَ قَالَ أَبُو عُمَرَ : إِنَّمَا نَحْنُ فِيمَنْ كَبَقَلَ فِي أَصْوَلٍ نَخْلِ طَوَالٍ" ⁽¹³⁰⁾.

وَهَا هُوَ كَانَ لَا يُمِيلُ الْأَلْفَ فِي (فَاعِلٍ) إِذَا كَانَ الرَّاءُ فِي مَوْضِعِ الْعَيْنِ مِنَ الْفَعْلِ ، مِثْلُ قَوْلِهِ چ چ چ [ص: ٤٢] ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ رُوِيَ عَنْهُ مُحَبَّبُ بْنُ الْحَسَنِ ، وَ عَبَّاسُ ، وَ الْأَصْمَعِي چ چ چ [البَقْرَةُ: ١٦٧] ، مُمَالَةً ، وَ لَمْ يَرَوْهَا غَيْرُهُمْ . وَ هَذَا خَلَفُ مَا عَلَيْهِ الْعَامَةُ مِنْ أَصْحَابِهِ [مِنْ مَنْعِ إِمَالَةِ الْخَاءِ لِاستِعْلَانِهَا] ⁽¹³¹⁾ ، وَ ذَلِكَ أَنَّ الْأَمْرَ لَا يُحَمِّلُ عَلَى الْقِيَاسِ فِي الْقِرَاءَةِ ، وَ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لِلزَّمَانِ أَمَالَ چ چ چ [الْتَّوْبَةُ: ٤] ، وَ چ چ چ [البَقْرَةُ: ١٦٧] ، أَنَّ يُمِيلَ چ چ چ [الشِّعْرَاءُ: ١١٤] ، چ چ چ [الْتَّوْبَةُ: ٦٠] ، فَهِيَ حَرْفٌ تُشَرِّكُ فِي أَنَّ الْأَلْفَ فِيهَا مُسْبِوَقَةً بِأَصْوَاتٍ مِنْ صَفَاتِهِ الْإِسْتِعْلَاءِ ، وَ هُوَ مَا لَمْ يُرَوِّ عَنْهُ أَنَّهُ أَمَالَهُ بِشَكْلِ عَامٍ ، مَا عَدَ الْحَرْفُ الْمَنْصُوصُ عَلَى إِمَالَتِهِ ، مَمَّا يَعْنِي أَنَّ الْأَمْرَ لَيْسَ مُحَمَّلاً عَلَى الْقِيَاسِ وَحْدَهُ ، بَقْدَرِ مَا هُوَ مُحَمَّلُ عَلَى الْأَثَرِ ، وَ الرَّوَايَةُ ⁽¹³²⁾ ، " فَلَا يَنْبَغِي لِذِي لُبٍّ أَنْ يَتَجاوزَ مَا مَضَتْ عَلَيْهِ الْأَئْمَةُ وَ السَّلَفُ بِوْجَهٍ يَرَاهُ جَائزًا فِي الْعَرْبِيَّةِ ، أَوْ مَمَّا قَرَأَ بِهِ قَارِئٌ غَيْرُ مُجْمَعٍ عَلَيْهِ" ⁽¹³³⁾.

وَيروي خلف بن هشام الأَسْدِي (ت ٢٢٩ هـ) نصًا عن الكسائي يبيّنُ فيه أَنَّ الْعَبْرَةَ عِنْهُ هي صحةُ الرَّوَايَةِ، وَ قوْتَهَا ؛ فَإِذَا مَا صَحَّ وَجْهُ الْقِرَاءَةِ فِي الْعَرْبِيَّةِ ، فَإِنَّ الْقِرَاءَةَ تُقْبَلُ عِنْهُ ، وَ

(126) ينظر : غَايَا النَّهَايَا : ١٨/٢.

(127) تارِيخ التراث العربي : ١ / ١ / ٢٩.

(128) السَّبُعةُ : ٦٦٥.

(129) السَّبُعةُ : ٤٨ ، وَ ينظر : النَّشْرُ : ١٧/١.

(130) السَّبُعةُ : ٤٨. لَقَدْ وَفَاهَ أَبْنَ مَجَاهِدِ الْأَمْرِ حَفَظَهُ حِينَ قَالَ عَنْهُ : (كَانَ لَا يَقْرَأُ بِمَا لَمْ يَنْقَدِمُ فِيهِ أَحَدٌ).

(131) جاءَ النَّصُ فِي السَّبُعةِ : (وَ هَذَا خَلَفُ مَا عَلَيْهِ الْعَامَةُ مِنْ أَصْحَابِهِ ، مَعَ فَتْحِ إِمَالَةِ الْخَاءِ لِاسْتِعْلَانِهَا) . وَ الصَّوَابُ فِيمَا أَرَى مَا أَثْبَتَهُ ؛ لِأَنَّ الْعِبَارَةَ كَمَا هِيَ لَا يَسْتَقِيمُ مَعْنَاهَا مَعَ بَيَانِ سَبِبِ تَرْكِ الإِمَالَةِ فِي (بَخَارِجِينَ) بِسَبِبِ الْإِسْتِعْلَاءِ فِي الْخَاءِ .

(132) ينظر : السَّبُعةُ : ١٥٥.

(133) السَّبُعةُ : ٨٧ .

يبقى الفيصلُ في الموضوع هو قوّة الرواية، و صحتها ، و ذلك أن القرآن كغيره من النصوص، المعولٌ فيه على الرواية. يقول: " كان الكسائي إذا كان شعبان وضع له منبرٌ، فقرأ هو على الناس في كل يوم نصرفَ سُرْعَةً، يختم ختمتين في شعبان، و كنت أجلس أسفل المنبر، فقرأ يوماً في سورة الكهف چئي يبحبچ [الكهف: ٣٤]، فنصب (أكثُر) فلعلت أنه قد وقع فيه، فلما فرغ أقبل الناس يسألونه عن (أكثُر) لم نصبه؟ فَتَرْتُ في وجوههم: إنه أراد في فتحه (أقلَّ) في چگـگـگـگـپـچ [الكهف: ٣٩]. قال الكسائي: (أكثُر) - بالرفع - فمحوه من كتبهم، ثم قال لي : يكون أحدُ من بعدي يسلمُ من اللحن؟ قال: قلت: لا، إنما إذا لم تسلم منه أنت فلم يَسْلِمْ منه أحدٌ بعذك؛ قرأتَ القرآن صغيراً، وأقرأتَ الناسَ كبيراً، و طلبتُ الآثارَ فيه، و النحو " (134).

لقد كان بوسع الكسائي، وهو الضَّرَبُ في العربية أن يجد وجهاً لقراءة النصب؛ إلا أن القراءة أثرٌ، و سُنَّةً (135)، ولا يملأ المَرءُ إزاءَها أنْ يُعْمَلَ ذهنَه، و يقرأ بحرفٍ يأخذُ به من باب القياس على غرار ما يُعْمَلُ به في اللغة، أو الفقه.

ومن ذلك ما يذكره ابن منظور عن قوله تعالى چُنُثُ ڦَفَ ڦَفَ ڦَفَ ڦَفَ ڦَفَ [الحج: ٢]، و قرئ (سَكَرِي، و ما هم بسَكَرِي)، ولم يقرأ أحدٌ من الفُرَاءِ (سَكَارِي) (فتح السين، و هي لغة، و لا تجوز القراءة بها؛ لأنَّ القراءة سُنَّةً) (136).

وإنَّ وَقْفَةً على القراءات التي جاءت فيها (ما) النافية العاملة عمل (ليس) يجعلنا نستجلِّي موقف القراء من الرواية، بغض النظر عن اللهجات البيئية التي ينتمون إليها، أو الآراء اللغوية والنحوية التي يَرَوْنَها:

- قرأ عاصم في رواية المفضل عنه چـفـفـفـفـچـ [المجادلة: ٢]، بالرفع، و قرأ الباقيون بالنصب (137)، و قرأ عبد الله بن مسعود (بأمَّهاتِهِمْ) بزيادة الباء. (138)

- قرأ الجمهور چـفـچـ [يوسف: ٣١]، بالنصب، و قرأ ابن مسعود (بـشـرـ) بالرفع. (139)

فابن مسعود كان يذهب إلى الرفع، و هي لهجة تميمية تهمل (ما)، أو مع الباء، و هي اللهجة الحجازية الباقية، و جاءت قراءة عاصم - في رواية - بالرفع موافقة اللهجة التميمية، و قرأ موافقاً الجمهور بالنصب، و في ذلك موافقة للهجة الحجازية القُـ دَمَى (140)، و هو من البيئة

(134) إنباء الرواة: 2/262.

(135) ينظر : السبعة : 52 (روي عن زيد بن ثابت عن أبيه ، قال : القراءة سُنَّةً) ، و (عن يعقوب ، قال : سمعنا أشياخنا يقولون : إنَّ قراءة القرآن سُنَّةً ، يأخذها الآخر عن الأول) . و هناك مرويات أخرى حول هذا المعنى في الصفحة نفسها.

(136) لسان العرب : 5/305(سکر) .

(137) السبعة: 628.

(138) قراءة عبد الله بن مسعود: 163.

(139) البحر المحيط : 5/304، و قراءة ابن مسعود: 116.

(140) ينقل أبو حيان عن الزمخشري أن إعمال (ما) عمل (ليس) هو اللهجة الحجازية الفُدَمَى، و بها جاء القرآن الكريم ، و إنما قال (الفُدَمَى) ؛ لأنَّ الكثير في لغة الحجاز إنما هو جر الخبر بلباء ، فتقول: ما زَيْدَ بِقَائِمٍ . و عليه أكثر ما جاء في القرآن الكريم ، و أمَّا نصب الخبر فمن لغة الحجازيين القديمة حتى إن النحويين لم يجدوا غير شاهد واحدٍ على نصب الخبر ، و هو قول الشاعر:

أَبْناؤُهَا مُتَكَفِّفُونَ أَبْاهُمْ = حَفَّوْ الصُّدُورَ وَ مَا هُمْ أَوْلَادُهَا

الковية، و النحاة الكوفيون ينكرن إعمال (ما)، و يرَوْنَ أن المرفوع بعدها باقٍ على ما كان عليه قبل دخولها، و أن المنصوب بعدها جاء على إسقاط الباء؛ لأن العرب لا تكاد تنطق بها إلا بالباء، فإذا حذفوها عوَضُوا منها النصب، كما هو معهود عند حذف حرف الجر، و لِيُفَرِّقُوا بين الخبر المقدَّر فيه الباء و غيره⁽¹⁴¹⁾. و مع ذلك نجد عَلَمَهُم، و شيخ مدرستهم (الكسائي) يخرج عن هذا الذي يَرَوْنَهُ، و يقرأ هو، و قراءة الكوفة الآخرون بالنصب، بما يُفَسِّرُ تفسيرًا لا يَسْبِقُ فيه بمُخالفة مذهبهم النحوي الذي يقولون بموجبه بإهمال (ما) حملًا على لهجة تميم في ذلك، و ما ذاك إلا لأن الأمر لا يعود كونها رواية متصلة بسند، في حين أن ما يَرَوْنَهُ رأيًّا يحتمل الخلاف، و الرواية أحقُّ أن تتبع.

لقد بلغ تمسّك العلماء، وأهل القراءة بالأثر حَدًّا جعل بعضهم يعزف عن اختيار حرف يُناسب إليه؛ بل إكتفى بمتابعة شيء و خه حَدُو الفَدَة بالفَدَة . يقول أبو طاهر بن أبي هشام (تلميذ ابن مجاهد، ت 349هـ) : " سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ مَجَاهِدَ : لَمَّا لَا يَخْتَارُ الشِّيْخَ حِرْفًا يَحْمِلُ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ : نَحْنُ أَحْوَجُ إِلَى أَنْ نَعْمَلَ أَنفُسَنَا فِي حِفْظِ مَا مَضِيَ عَلَيْهِ أَئْمَنْنَا أَحْوَجَ مَنًا إِلَى اخْتِيَارِ حِرْفٍ يَقْرَأُ بِهِ مَنْ بَعْدَنَا " .⁽¹⁴²⁾

لنرى - تسامحًا - أن المراد بظاهر الأحرف السبعة لغات العرب - كما يقول البغوي -، و هو أن يقرأ كلُّ قوم من العرب بلغتهم، و ما جرت عليه عادتهم من الإدغام، و الإظهار، و الإملاء، و التفخيم، و الإشمام، و الإلتام، و الهمز، و التلبيين، و غير ذلك من وجوه اللغات، ولكن ليس معنى هذه الحروف أن يقرأ كلُّ فريق بما شاء ممَّا يوافق لغته من غير توقيف، بل هذه الحروف كُلُّها منصوصٌ عليها بالرواية، و كُلُّها كلامُ الله عَزَّ وَجَلَّ ، نزل بها جبريل على النبي ⁽¹⁴³⁾، فإذا ما سمحت لهم ظاهرة الاختيار في القراءة بأخذُ وجوه من القراءة تتناسب و العادات اللغوية السائدة في مجتمعاتهم، وما يتزوج لديهم منها؛ فإنَّ ذلك مشروط بما يأخذونه عن شيوخهم منقولاً بالأثر و الرواية المسندة إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .⁽¹⁴⁴⁾

يقول ابن مجاهد: " و كان علي بن حمزة (الكسائي) قد قرأ على حمزة، و نظر في وجوه القراءات، و كانت العربية علمه و صناعته، و اختار من قراءة حمزة، و قراءة غيره قراءةً متوسطةً غيرَ خارجة عن آثار من تقدَّمَ من الأئمة "⁽¹⁴⁵⁾. و ينقل ابن الأباري عن أبي عبيد، القاسم بن سلام الضوابط التي يقف عندها في اختياره، و ذلك حين حديثه عمَّ اختاره بشأن الوقوف على هاء السَّكَّةِ : " و الاختيار عندي في هذا الباب كُلُّهُ الوقفُ عليها بالهاء بال tumultُ لذلك؛ لأنها إنْ أُدْرِجَتْ في القراءة مع إثبات الهاء؛ كان خروجًا من كلام العرب. و إنْ حُذِفتْ

و بذلك تكون (ما) قد تدرجت في عملها، فمن النصب في الخبر، إلى الإهمال ، أو اقتراح الخبر بالباء، و هو الأكثر. و معنى ذلك أن اللغة المشتركة لم تأخذ بلهجة الحجازيين الحالية في إعمال (ما)، بل أحيت لهجتهم القدميَّة التي تنصب فيها (ما) الخبر، و هذا بعض من فضل القرآن على العربية، و سرِّ من أسرار إعجازه . ينظر: البحر المحيط : 304/5، واللهجات العربية في القراءات القرآنية: 179.

(141) ينظر بشأن الخلاف النحوي حول إعمال (ما): الكتاب: 21/1، و همع الهوامع: 1/123، و اللهجات العربية في القراءات القرآنية: 178.

(142) معرفة القراء الكبار : 217/1.

(143) ينظر : المرشد الوجيز : 134.

(144) ينظر : أبحاث في علوم القرآن: 43.

(145) السبعة : 78 .

في الوصل؛ كان خلاف الكتاب [أي: المصحف العثماني الشريفي]. فإذا صار قاريئها إلى السكوت عندها على ثبوت الهاءات؛ اجتمعت له المعانى الثلاثة ، من أن يكون:

1- مُصِيبًا في العربية.

2- موافقًا للخط.

3- غير خارج عن قراءة القراء " .⁽¹⁴⁶⁾

[القراءة وفقًا للعربية من غير سند]

في حين ذهبت طائفة من القراء إلى اختيار حروف على قياس العربية، وما صحّ عندهم في اللغة، منهم: يحيى بن أبي سليم (أبو البلاد النحوي الكوفي)، و عيسى بن عمر، و أبو عمران الرّقّي (موسى بن جرير)، و ابن مُقْسَمَ، الذي يُعدُّ المثال الصارخ في هذا الباب؛ فهو يرى - كما تذكر الروايات - أنَّ كُلَّ مَا صحَّ وجُهُهُ في العربية، و وافق رسم المصحف فقراءته جائزة في الصلاة و غيرها، و إن لم يكن له سند⁽¹⁴⁷⁾؛ فأدَّى به ذلك إلى أن يقرأ بحروف تخالف إجماع القراء، و الرواية مُستخرجاً لها وجوهاً من اللغة ، من ذلك ما ذكره ياقوت في ترجمته، من أَنَّه كان يقرأ (خلصوا لجباء) في قوله تعالى چٽٽٽٽچ [يوسف: ٨٠] ، و هي - كما قال ياقوت - قراءة بعيدة عن المعنى ؛ إذ لا وجه لذكر نجابة إخوة يوسف عند يسهم منه أن يجيئهم إلى ما سألوه يأساً كاملاً. في حين أنَّ الوجه في ذلك (تَحِيَا)، من المناجاة، أي: أنهم انفردوا يتناجون و يتشارون . يقول ياقوت : " و له كثيرٌ من هذا الجَّ رَّهْيٌ: من تصحيف الكلمة، واستخراج وجهٍ بعيدٍ لها مع كونها لم يقرأ بها أحدٌ ". و هي لاشكَّ بدعةٌ ضلَّ بها ضلالاً بعيداً؛ فكان طبيعياً أن يأخذ ابن مجاهد على يده، ويرفع أمره إلى الحُكَّام حتى يرُدَّه عن ضلاله؛ فعُقدَ له مجلسٌ حضره القضاة و القراء، و سُئلَ البرهان عن صحةً ما ذهب إليه، فلم يستطع أن يُدليَ بأيَّةٍ حُجَّةٍ، و أذعن بالتوبيخ من بدعته، و ما أوقع فيه نفسه من الضلالة ، و استوَهَّهُ ابن مجاهد من وُلَاةٍ بغداد ؛ فلم يوْقعوا به الأذى . و يُقال إَنَّه كان يلْجُّ بعد وفاة ابن مجاهد في هذه الضلالة قائلًا : إنَّ خلف بن هشام - أحد القراء العشرة - و أبو عَبْدِ الله القاسم بن سلام، و محمد بن سعدان اختاروا لأنفسهم مذاهب مُفردة في القراءات، و من حقه أن يصنع صنيعهم، وفاتهُ أنهم لم يكونوا يختارون بعقولهم ، و استنبطاتهما قراءاتٍ بتصحيفٍ لخط بعض الكلمات في مصحف عثمان ٢، إِنَّما كانوا يختارون من قراءات أئمَّة القراءة في الأمصار الإسلامية " .⁽¹⁴⁸⁾

يقول ابن مجاهد : " إنَّ من حَمَلَة القرآن مَنْ يُعرِّبُ قراءَتَهُ، و يُبَصِّرُ المعانِي، و يعرِفُ اللُّغَاتَ، و لا عِلْمَ لَهُ بِالقراءاتِ، و اختلافِ النَّاسِ و الآثارِ، فربما دعا بصره بالإعراب إلى

(146) الإِضاح : 311/1 . (في الأصل : من . و أرى أن الصواب : عن؛ لأنها تقيد المجازة، و المفارقة).

(147) ينظر : غاية النهاية : 54/2 .

(148) السبعة - مقدمة المحقق : 19 .

أن يقرأ بحرف جائز في العربية لم يقرأ به أحدٌ من الماضين؛ فيكون بذلك مبتدعاً، وقد رُويَت في كراهة ذلك وحَظره أحاديث⁽¹⁴⁹⁾.

وينقل أبو شامة عن القاضي أبي بكر الأشعري قوله: "ولو سوّغنا لبعض القراء إمالة ما لم يُملأُ الرسول ﷺ، والصحابة، أو غير ذلك، لسوّغنا لهم مخالفة جميع قراءة الرسول ﷺ".⁽¹⁵⁰⁾

وبهذا فأيّما حرفٍ وافقَ العربية، ولم يُنْقَلْ البَهَةُ فهذا رَدَّهُ أَحْقُّ، وَمِنْعَهُ أَشَدُ، وَمُرْتَكِبُهُ مُرْتَكِبٌ لعظيمِ الكبائر.⁽¹⁵¹⁾

ومع ذلك فإنَّه ليس ثمة مواقف مسبقة من القراء تجاه اللغة ؛ كيف يكون ذلك و القرآن أنزل وفق لغة العرب ، و سُنُنَ كلامهم ، ولكن ليس معنى ذلك أن يلتزم القراء وجهًا فيها لا ينفك عنه، بل هو يتبَعُ الرواية - قبل كل شيء - بغض النظر عن الأصل اللهجي لما يقرأ بـ ٥، و يرويه؛ طالما أن الرواية تُسعفه، و اللغة تؤيده.

يروي ابن مجاهد في قوله تعالى چيئنچ [المطففين: ٣١] ، أن ابن عامر قرأ (إلى أهلهم) برفع الهاه و الميم، و ذلك - كما يقول ابن مجاهد - خلافُ ما أصَّلَ ابن عامر في سائر القرآن⁽¹⁵²⁾. قال أبو علي الفلوسي: يجوز ذلك [أي: لغة]⁽¹⁵³⁾.

و هذا ما جعل الكسائي يقرأ قوله تعالى چپپ چ[الفجر: ٤] ، لمدة طويلة بالياء (يسري) و صلا، و وقفًا، ثم رجع إلى غير ياء في الوصل، و الوقف ، كما يقول أبو عبيده.⁽¹⁵⁴⁾

و بهذا يُفسَّر ترُكُ أبي عمرو الهمزَ في قراءته، " فهو من قبيلة تميم أصلًا - و هم ممَّن عُرِفوا بتحقيق الهمزة -، لَكَهُ أقام مُدَّةً في مكة و المدينة، و قرأ القرآن هناك، و ظهر أثر ذلك في قراءته، فإنه كان إذا أدرج القراءة، أو قرأ في الصلاة لم يهمز كلَّ همزة ساكنة، من ثمَّ لم تستقم قوانين الهمز عنده في أول الأمر، و لكنه بعد تلك المناظرة مع عبد الله ابن أبي إسحاق البصري (ت ١١٧هـ)، اعتنى بالموضوع حتى بلغ الغاية القصوى في ضبطه ".⁽¹⁵⁵⁾

و في هذا الباب يقول علي بن نصر: "سمعتُ أبي عمرو يقرأ چگگچ[الفجر: ١٥] ، و چمه بـ چ [الفجر: ١٦] ، يقف بالنون . قال اليزيدي: كان أبو عمرو يقول : ما أبالي كيف قرأْتُ بالياء ، أم بغير الياء في الوصل ، فاما الوقف فعل الكتاب . أي : يتبع خط المصحف ، فيقف على النون فيهما مجزومة ، مخدوفة الياء ، كما روى عنه عباس ".⁽¹⁵⁶⁾ و يقول عباس أيضًا:

(149) السبعة: 46 ، و ينظر: المرشد الوجيز : 169.

(150) المرشد الوجيز : 166.

(151) ينظر: النشر : 17/1.

(152) السبعة: 676 ، و إعراب القراءات السبع و عللها: 452.

(153) ينظر: الحجة لأبي علي : 346/7.

(154) ينظر: السبعة : 638.

(155) أبحاث في العربية الفصحى: 86 . المراد بالمناظرة ما كان بينه و بين ابن أبي إسحاق من نقاش علمي حول الهمز جعله يقول : " ما ناظرني أحدٌ قطُّ إلَّا غلبه و قطعه ، إلَّا ابن أبي إسحاق فإنه ناظرني في مجلس بلال بن أبي بُردة في الهمز ففقطعني ؛ فجعلتُ إقبالي على الهمز حتى ما كانت دونه ". ينظر: مجالس العلماء: 243.

(156) ينظر: السبعة : 684، 685.

سَأَلَتْ أُبَا عَمْرَوْ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى چَهْيَ مُثْقَلْ لَكَچَ [الْبَلْد]: ۱۳ - ۱۴ ، (فَكَّ، أطْعَمَ)،
أو (فَكَّ، إطْعَامُ)، فَقَالَ: أَيْتَهُمَا شِئْتَ؟⁽¹⁵⁷⁾

ـ تخطئة الروايات المستندة على اللغة

أما إذا لم تُسعف الرواية، والستَّنَدُ القاريءَ فلا شيءَ يجُولُ بين العلماءِ، وبين تخطيَّتهم له، ونسبةٌ ما اختاره إلى الغلط (رواية) (158)، على الرغم من صحته في اللغة، فالقرآن ليس معنِّياً بأن يستوعب لهجات العرب جميعها (الفاظاً، و تراكيب)؛ فهو يخاطبهم بالعَذْر الذي تحتاجه معانيه، و تراكيبه من ألفاظهم، و ضوابطهم؛ فهو نص ديني بقالب لغوي، وليس العكس . فهو كأيّ نص شعريّ، أو نثريّ ترويه العرب، ليس مطلوبًا من قائله أن يُنقله بقضايا اللغة على حساب المضامين التي يريد أن يوصلها للآخرين.

و هذا ما حمل العلماء على تخطئة ما رواه أبو عبيد (القاسم بن سلام) في كتابه (القراءات) ، عن الكسائي ، عن أبي بكر ، عن عاصم من أنه قرأ چـٰثـٰثـٰذـٰجـٰ[الكهف: ٧٦] ، بضم اللام و تسكين الدال (الدُّنْيَا). قال أبو علي الفارسي في الحجّة : " هو غلط في الرواية ، لا من جهة اللغة و مقاييسها " (159) ، ففي (الدُّنْيَا) إذا أفردت ثلاثة لغات : لُدُنْ ، و لُدُنْ ، و لُدُنْ . (160)

و على أساس من هذا نستطيع أن ن تقهم أمر الروايات القرآنية التي توقف عندها بعض اللغويين، والنحاة؛ فالعربية مُتسعةً جدًا، و لا يبعد أن تخفي على الأكابر الأجلة، ولسان العرب أوسع الألسنة مذهبًا، و أكثرها أفالًا، و لا يحيط بجميع علمه إنسانٌ غيرُ نبيٍّ على حد قول

¹⁵⁷ ينظر: السبعة: 686.

(158) لقد أحصيت في كتاب السبعة لابن مجاهد (35) خمسة و ثلاثين موضعًا خطأً فيها القراء من جهة الرواية ، على الرغم من قبولها لغة ، أو موافقتها خطأ المصحف.

(١٥٩) الحجة لأبي عليٍ 406/٣، وينظر: السابعة: 396، فقد أشار ابن مجاهد إلى الغلط من غير أن ينسبه إلى الرواية على غرار ما ذكر أبو عليَّ الفارسي.

.228) الحجة لابن خالويه: (160)

(161) هو عتبة بن حمّاد الدمشقي ، روى القراءة عن نافع ، و عنه روى محمد بن إسحاق المُسَيِّبي .

(162) هو الذي خلف يحيى بن الحارث على قراءة ابن عامر في دمشق، (ت 198هـ)، ينظر: معرفة القراء الكبار: 122/1، وغاية النهاية: 172/1.

(163) هو أبو العباس ، مولى بنى سليم ، روى القراءة عن هشام ، ورواه عنه ابن مجاهد

(164) هو إمام أهل دمشرق، و مقرئهم و محدثهم ، أحد القراءة عن عراك بن خالد ، و هشام أحد من خلفوا يحيى بن

الحارث الهماري ، تلميذ عبد الله بن عامر في القراءة ، و يُعد طريقة هشام عن ابن عامر من أهم طرق قراءاته ، إن لم يكن

³⁵⁴. أهملها، (ت 245 هـ)، ينظر: معرفة القراء الكبار: 1/160، وغاية النهاية: 2/354.

(165) السبعة: 665. و عباس : هو العباس بن الفضل الانصاري ، قاضي الموصل ، أحد رواة أبي عمرو . ينظر: السبعة: 85.

الإمام الشافعي رضي الله عنه (166)؛ إلا إذا كانت ثبوّته لغرض الإحصاء اللغوي، وحاشا أحدٍ أن يقول ذلك.

والقرآن كتاب دين، وتشريع حازت نصوصه على أعلى درجات البيانُ و البلاغة، وليس معنِّياً أن يأتي ملبياً رغبة علماء العربية في تقرير ما يرروننه من آراء في مجال اللغة العربية، ومستوياتها من الفصاحة.

[الخروج عن رسم المصحف]

ومثلمارأينا طائفَة من القراء تذهب في اختيارها بالقياس على العربية، هناك طائفة أخرى منهم خرجت في اختيارها عن رسم المصحف الإمام الذي كان وفقَ العَرْضَة الأخيرة، التي حصلت فيها القراءة الأخيرة للقرآن الكريم بين أمين الوحي ﷺ، و النبي ﷺ، و الواقع مررتين في ذاك العام الذي انتقل فيه النبي ﷺ إلى الرفيق الأعلى ، وفي أثناء ذلك تم ضبط النص القرآني بالشكل النهائي: ناسخاً ومنسوخاً، ولغة (أصوات، و الأفاظ، و تركيباً)، و ترتيباً، و أحكاماً (عقائدية، و تشريعية)، و أصبح هذا المصحف الوثيقة الرسمية الوحيدة المعتمدة لدى المسلمين، وأمّرَ منْ بحوزته مصاحف أخرى تخالفه أن يقوم بحرقها؛ لأنَّ هذه الرُّقُوم، و المدوّنات أضحت ملغية، وغير مأخوذٍ به في نص القرآن الكريم. (167)

وقد حكم العلماء على اختيار هؤلاء القراء بالخروج على إجماع الصحابة، الذين ارتسوا فعل الخليفة عثمان، وكانوا إلى جانبه في جمعه القرآن، وفق الضوابط التي أشار إليها العلماء؛ فإذا كان الصحابة الأجلاء قد أذعنوا للحق، ونزلوا على أمر خليقتهم فقاموا بإتلاف ما لديهم من جُزازات المصاحف، فمن الأولى أن يقوم بذلك من سواهم . إلا أن بعضًا مما حوتة هذه المدوّنات كان قد أطلع عليه نفرٌ من التابعين، وروي عنهم فيما بعد؛ مما استدعي من العلماء أن يبيّنوا لهم، و لمَنْ أخذ بصنعيهم هذا خطورة هذا الأمر، و ما يجره من تبعات على كتاب الله ﷺ، فقاموا برداً اختيارهم تلك، وصفها بالشذوذ، و الضعف، و الخروج على نص المصحف الشريف في عَرْضَتِه الأخيرة؛ و عَيْب عليهم فعلهم ذاك، و أمرُوا بتركه، و الإقلال عنه.

وهذا ما حمل العلماء كإمام مالك، وإسماعيل القاضي على نفي صفة القراءة إلى ما تُسبِّب إلى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه من قراءة، و هي غير تلك التي قرأ بها عاصم، عن زر بن حبيش، عنه، ورواهَا عن عاصم أبو بكر (شعبة بن عياش)، فهذه لا عبار عليها، و هي من المتواتر (168). أمّا ما يقصده هؤلاء العلماء من قراءته فهو ما روي عنه من قراءات من

(166) ينظر : الرسالة : 42، و الإنقان : 394/1، و روح المعاني : 12/174.

(167) ينظر : مقدمتان في علوم القرآن : 45.

(168) ينظر : الإبانة : 99. () ه هنا أمر ذو بال يتعلق بما روي عن ابن مسعود من قراءات ينبغي الإشارة إليه ، و التنبية عليه ، و هو أن ما تُسبِّب إليه من قراءة توصف بالشذوذ ، قد كانت منه قبل أن يأتيه أمر الخليفة بحرق مصحفه ، و إقراء الناس بما في المصحف المرسل إلى الكوفة - و هو إليها - من عاصمة الخلافة الإسلامية ؛ فكان ٢ - من يومها - يقرئ الناس بقراءة تتفق مع ما جاء في المصحف الإمام ، و هي القراءة المتوترة التي يرويها شعبة عن عاصم عن زر بن حبيش ، عن عبد الله بن مسعود ، و قام أيضًا بحرق ما لديه من مدوّنات أولية للمصحف الشريف ، تمثّل مرحلة ما قبل العرضة الأخيرة ؛ و ذلك امتثالاً لأوامر الخليفة ، و تغليباً لمصلحة الأمة على رغبته في البقاء على ما حصله من قراءات و مدوّنات في حضرة النبي ﷺ. [ينظر : مقدمتان في علوم القرآن : 95، فقد روي أن ابن مسعود رجع إلى قول الخليفة عثمان ، و إلى

مصحفه، أو من مصاحف أصحابه من أهل الكوفة، التي أغلوها؛ فأبقوها عليها على ما كانت عليه، ولم يقيمواها على مصحف عثمان، أو يسلموها، أو يزيلوها، وهي لا تخلي من وجود مخالف له ، وهذا المخالف إما أن يكون مما قد تُسْخَنَ ، أو أن يكون قراءة بالتفصير ، وهذا التفسير إما أن يكون من النبي ﷺ، أو من ابن مسعود ـ (169). وهي اليوم قد جمعت من المصادر، تحت مسمى (قراءة عبد الله بن مسعود).

وعلى هذا فإن ما روي عنه من ذلك صحيح السندي، فلا أحد يطعن في صدق ابن مسعود، فهو قد شهد العرضة الأخيرة، فعلم ما تُسْخَنَ منه و ما بُدُّلَ (170)؛ غير أنَّ ما وصفه العلماء بالشذوذ من قراءات كانت له في وقت من الأوقات، يفتقر إلى التواتر، وموافقة المصحف العثماني، فهو ـ كان يُقرئ أهل الكوفة، ويعلمهم حين أرسله الخليفة عمر بن الخطاب ـ ؟ فأخذتْ عنه قراءاتٌ قبل أن يجمع الخليفة عثمان بن عفان ـ الناسَ على حرف واحد [على حد قول ابن مجاهد (171)، ثم لم تزل في صحابته من بعده يأخذها الناس عنهم، وكمذا لم تزل بالكوفة لا يعرف الناسُ غيرها، إلى أن جاء أبو عبد الرحمن السُّلْمَيْ مُكْلِفًا من الخليفة عثمان بإقراء الناس في الكوفة، وفق القراءة التي جمع الناس عليها، فجلس في المسجد الأعظم، ونصب نفسه لتعليم الناس القرآن، ولم ينزل يُقرئ بها أربعين سنة (172)؛ وبذلك تكون قراءة ابن مسعود التي شاعت قبل مجيء أبي عبد الرحمن السُّلْمَيْ موضع نظر، ومراجعة؛ فما وافق منها ما أتى به السُّلْمَيْ يبقى، وما خالٍ يُترَك؛ لمخالفته العرضة الأخيرة التي ارتضاها الله للنبي ﷺ، وألمته من بعده، وهي التي جمع عليها الخليفة عثمان بن عفان الأمة، وتُسْخَنَ وفُقِّها المصاحف التي أرسلها إلى حواضر الدولة في زمانه، وبها أقرأ السُّلْمَيْ الناس في الكوفة .

[أحوال الصحابة في تلقي القرآن]

هذا، وإن الصحابة - عمومًا - قد اختلفت أحوالهم في تلقي القرآن عن النبي ﷺ، فمنهم من جَمَعَه كله، ومنهم من جَمَعَ أجزاءً منه، ومنهم من حَضَرَ ما بُدُّلَ و تُسْخَنَ، ومنهم من لم يحضر، ومنهم من شهد العرضة الأخيرة، ومنهم من غاب عنها، وما كانوا كُلُّهم يلزمون المدينة، ولا يبرحونها، وما كان كُلُّ من فيها يلزِمُ النبي ﷺ، ولا يفارقه، لقد كان فيهم من هو

رأي الجماعة ، بعد أن تَمَّ في الابتداء من تسليم مصحفه [، إلا أن ما سمع منه من تلك الحروف المتروكة قد سار ، وبقيت بعض الرواية تتناقله ، وترويه عنه ، حتى زمن ابن مجاهد ، في الرابع الأول من القرن الرابع الهجري] ينظر : قراءة عبد الله بن مسعود : 66 ، ولا يُبَرِّأ من أراد إشاعة هذه الحروف، أو الحديث عن وجود مصحفه من حظ النفس ، وإنكاء نار الفتنة ، وهم يعلمون ما كان بين ابن مسعود ، وال الخليفة عثمان من فتور في العلاقة لأسباب لا يُثْبِطُ المقام لذكرها ، يقول أبو حيyan : " و أكثر قراءات عبد الله إنما تنسَب إلى الشيعة ، وقد قال بعض علمائنا : إنَّه صَحَّ عندنا بالتواتر قراءة عبد الله على غير ما ينقل عنه مما وافق السُّوَادَ ، فتاك إنما هي أحد على تقدير صحتها ، فلا تعارض ما ثبت بالتواتر " [ينظر : البحر المحيط : 161/1] ، وقد حدث في سنة 398هـ أن أظهر بعض الشيعة مصحفًا ذكروا أنه مصحف ابن مسعود ، وكان مخالفًا للمصحف ؛ فأشار الفقهاء والقضاة بحرافه . وأحرق بمحضرهم . وقد ثارت بسبب ذلك فتنة بين السنة والشيعة ، وبلغت أشدتها في نواحي من جبال أصفهان . [ينظر : طبقات الشافعية : 3/26 ، و مقدمة ابن القراء : 40 ، و الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري : 326/1]. (169) ينظر : قراءة عبد الله بن مسعود: 19.

(170) ينظر : مقدمتان في علوم القرآن: 26، وغاية النهاية: 458.

(171) إنَّ ما يذكره ابن مجاهد من جمع الخليفة عثمان الناس على حرف واحد ، أمرٌ لا يخلو من نظر ؛ و ذلك أن العرضة الأخيرة لم تشتمل على حرف واحد فقط ، بل جاءت على ما تمَّ ارتضاؤه من مجموع الأحرف السبعة فيما أرى ، وهو ما إصطاحٌ عليه من قبل بـ (الاصطفاء اللغوي) .

(172) ينظر : السبعة: 87.

محترفٌ في الأسواق، و من هو قائمٌ على نخله في أطراف المدينة، و من هو مجاهدٌ في السرايا، و ما إلى ذلك، و هؤلاء يحضرون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ما وجدوا لأنفسهم أدنى فراغاً ممّا هم بسبيله، ناهيك عن أنَّ نفرًا من الصحابة قد وجَّهُم النبي ﷺ إلى خارج المدينة، هداهُ و مُبَلِّغين و مُعْلَمِين، و أمراء . و قد فات هؤلاء، و هؤلاء شيءٌ ممّا نزل من القرآن؛ فطلبوه عند غيرهم ممّا سمعَ هـ، هذا إلى جانب أنَّ الله قد رخص لهم أن يقرؤوا القرآن على سبعة أحرف، و أباح لهم أن يقرؤوا أيّها شاؤوا، و لم يلزمهم القراءة بها كلّها، و لما انتقل النبي ﷺ إلى الرفيق الأعلى قامت أعدادٌ غفيرة من الصحابة بالانتشار في الأمصار للجهاد، و المرابطة، و نشر الدعوة، و كلّ منهم يقرأ، و يُقرئ الناس كما سمع، و منهم من كان معه مصحفه الذي يُطابق ما يقرأ به ممّا سمعه من النبي ﷺ، أو عَمِّن سمعه عنه، و هم في ذلك ليسوا على ضلالٍ من أمرهم . وظلت الحال هكذا إلى أن جاء زمانٌ أخذَ فيه من أسلم من الناس في البلاد المفتوحة يفاخر بقراءاته على القراءات الأخرى، و يقول : إنه قرأ على هذا الصحابي، و هو أفضل من غيره ممّن أقرؤوا في بلدان أخرى، فكان أن قام الخليفة عثمان بتدارك الأمر، و جمع المصحف على العرْضَة الأخيرة، و أمرهم أن يتركوا ما لديهم من القراءات ممّا لا يتفق معه، و أن يتخلوا عمّا لديهم من المكتوب مما يخالف خط المصحف الذي جَمَعَ بمباركة عُدول الصحابة الكرام؛ فكان أن ارتضوا - إلأا قليلاً منهم - أن يدعُوا ما سمعوه من النبي ﷺ، أو ما كتبوه بحضرته ، و يخالف رسم المصحف . و عرفنا من قبل أن أكثرهم لم يسمع القرآن كله منه صلى الله عليه وسلم مباشرة ، فكان ذلك حافظاً لهم أن يستجيبوا لأمر الخليفة عثمان؛ حرصاً على سماعه كاملاً من غيرهم من الصحابة الذين أوفدوا مع المصاحف، و هم ممّن كانوا أكثر ملازمته، و سماعًا عن النبي ﷺ، و اتصالاً بالقرآن الكريم جمعاً، و كتابة، ثم إنهم رأوا أن ما أجمع عليه الصحابة في المدينة أحقُّ بالاتباع ؛ فقبلوا ما ارتضته الأمة، و أخذوا يقرؤون، و يُقرئون بما يوافق المصحف الإمام.⁽¹⁷³⁾

إنَّ ما قيل عن قراءة ابن مسعود، و مخالفتها خط المصحف، هو الذي حمل ابن الجزيري أيضاً على استبعاد ابن مُحَمَّد يُصنَّ من أن يلحقه بالقراء المشهورين، يقول عنه في ترجمته : " لولا ما في قراءته من مخالفة المُصحف العثماني لأحقته بالقراءات المشهورة "⁽¹⁷⁴⁾، و كذلك الحال مع ابن شنبود الذي كان يرى جواز القراءة بما خالف رسم المصحف.⁽¹⁷⁵⁾

هذا في الوقت الذي كان فيه قرآء آخرون يُظهرون فيه حرصهم على متابعته، و جعلُه المُعَوَّل عليه في قبول القراءة، يقول ابن مجاهد: " حدثني محمد بن يحيى الكسائي عن خلف، قال: سمعتُ الكسائي يقول: السينُ في چُچ الفاتحة: ٦ ، أسيِّرُ في كلام العرب ، و لكنني أقرأ بالصاد، أتَيْعُ الْكِتَابَ، الْكِتَابُ بِالصَّادِ ".⁽¹⁷⁶⁾

- الأمر الثاني الذي نود أن نذكر به-

(173) ينظر : الإحکام فی أصول الأحكام: 2/126، و قراءة ابن مسعود : 14.

(174) غایة النهاية : 2/167.

(175) ينظر : غایة النهاية : 2/54.

(176) السبعة : 107.

أنَّ هذه الضوابط التي اشترطها العلماء، والمصنفون، التي بمحبها صنفوا القراءات إلى مقبولة وشاذة (متواترة، وآحاد)، و ما إلى ذلك من الألقاب التي نجدها في كتبهم، قد جاءت في مرحلة لاحقة، وهي موجودة لديهم بعبارات ذات فحوى تقارب الدلالة⁽¹⁷⁷⁾. يقول ابن مجاهد: " و لا ينبغي لذى لب أن يتجاوز ما مضت عليه الأئمة و السلف بوجهه براه جائزًا في العربية، أو مما قرأ به قارئ غير مجمع عليه "⁽¹⁷⁸⁾، ويقول مكي: " و أكثر اختياراتهم إنما و في الحرف إذا اجتمع فيه ثلاثة أشياء:

1- فوَّهُ وجْهِهِ في العربية.

2- موافقته المصحف.

3- اجتماع العامة عليه "⁽¹⁷⁹⁾، أو الأئمة - كما عبر عن ذلك أبو شامة -⁽¹⁸⁰⁾

ومصطلح (العامة) عند القراء مختلف فيه، فهناك من حمله على ما اتفق عليه:

- أهل المدينة والكوفة⁽¹⁸¹⁾.

- أو أهل الحرمين (مكة، والمدينة).⁽¹⁸²⁾

وربما جعلوا الاعتبار في الاختيار ما اتفق عليه نافع، وعاصم؛ فإنَّ قراءة هذين الإمامين أولى القراءات، وأصحُّها سندًا، وأصحُّها في العربية، ويتلوها في الفصاحة قراءة أبي عمرو، و الكسائي⁽¹⁸³⁾.

و هذا الاعتبار هو الذي جعل العلماء يقبلون على قراءة عاصم - براوية حفص - منذ وقت مبكر، يقول مكي: " قراءة عاصم مختارة عند من رأيت من الشيوخ، مقدمة على غيرها ؛ لفصاحتها، ولصحة سندها، وثقة ناقلها ".⁽¹⁸⁴⁾

[ترتيب الضوابط]

هذا، وإنَّ الناظر في هذه الضوابط لدى العلماء يجدها متباينة في الترتيب، وفي رأينا أن الأمر بحاجة إلى ترتيبها حسب أولويتها؛ ف تكون على هذا النحو:

1. صحة السند (تواترًا، أو إشتهرًا).
2. موافقة رسم أحد المصاحف العثمانية، ولو احتمالًا
3. موافقة العربية في أحد وجودها.

(177) ينظر : المرشد الوجيز : 172 ، البرهان : 1 / 331 ، و النشر : 9/1 ، و منجد المقرئين : 15 ، و الإتقان : 1 / 210.

(178) السبعة: 87.

(179) الإبانة: 89.

(180) المرشد الوجيز : 158 ، 172.

(181) ينظر : الإبانة: 89.

(182) ينظر : المرشد الوجيز : 158 ، 172 ، و التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن: 122.

(183) ينظر : التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن: 122.

(184) التبصرة: 219.

وبذلك فإنه يأتي في المقام الأول صحة السند (تواترًا، أو اشتهرًا)، فلا قبول لحرف غير صحيح السند، مثلاً لا قبول له إن جاء غير موافق رسم أحد المصاحف العثمانية؛ مهما توافر فيه من قوة وجه في العربية، فنهاك حروف كان فيها ذلك، وقد دعّت شادة لانتفاء شرط السند فيها.

ولاسيما والكتابة كانت غير منقوطة نقط إعراب باتفاق العلماء، و هو أمر قد يدعوه من له قلّه فهم في أمر القراءات أن يحمل القراءات على طبيعة الكتابة كمارأينا فيما ذهب إليه المستشرق المجري اليهودي (جولد تسيهير)، وبقيت الكتابة غير معجمة إلى أن قام أبو الأسود الدؤلي بوضعه كما هو معروف، وأمّا نقط الإعجام فالامر فيه على خلاف : هل كانت العرب تعرفه، أم لا . و إن كنّا نرجح الأول لأسباب عده لا يتسع المقام لسردتها ، و إن كان الشائع في العهود الإسلامية الأولى، بل حتى المتأخرة منها إهمال الرقط، و هذا أمر لا يجادل فيه من له عودة إلى المخطوطات العربية، فجلّها فيه تساهل في أمر النقط، و هذا ما جعل بعضهم يعد الإعجام، والنقط [نقط إعراب قبل أن يتبين بديله من أجزاء الحركات] مما لا يليق في الكتب و الرسائل ، لأنّه يدلّ على أن اللّك اتب يتوهّم فيمن يكتب إليه الجهل و سوء الفهم، يقول الصولي : " كرّة الكتاب الشكّل والإعجام، إلا في الموضع الملتبسة من كتب العظامء إلى من دونهم، فإذا كانت الكتب ممّن دونهم إليهم ترك ذلك في المليس وغيره، إجلالاً لهم عن أن يتوهّم عنهم الشكّ وسوء الفهم، وتتنزّيه لعلومهم وعلوّ معرفتهم عن تقيد الحروف، ولو لا أن الذي حدّناه من ذلك في كتاب الرئيس إلى تابعه يجري مجرى الزيادة في الإيضاح له، ونفي الارتياح عنه، وإيجاب الحجة عليه فيما يؤمر به وينهى عنه، لكن الأحسن أن لا يستعمل في الحالتين معًا⁽¹⁸⁵⁾. فالنقط فيما أرى أمر كان يُلْجأ إليه عند الضرورة، و فيما تُشكّل معرفته، و القرآن أجل من أن يحدث فيه ذلك عندهم؛ لأن الأصل فيه أن يكون محفوظاً في الصدور، و العود إلى الصحف للاستذكار ليس إلا.⁽¹⁸⁶⁾

ثم إن الرسم عموماً اصطلاحي، و الرواية الشفوية مقدمة عليه، و سابقة له عند العرب فيما كانت ترويه من أشعار، و خطب، و غير ذلك من موروثها الثقافي، وكذا الحال مع المسلمين في أمر القرآن، و الحديث النبوى الشريف . علمًا بأن الرسم العثماني للمصاحف يمثل الجانب التوثيقى الرديف للرواية الشفوية للقرآن الكريم، وفق العرضة الأخيرة.

[الصلة بين القراءة و اللغة]

هذا فيما يتعلق بأمر الرسم والخط، وأما فيما له صلة بأمر اللغة، وجوهها، فلا يعقل أن يُقبل حرف في كتاب الله يعتوره ضعف في اللغة، والله قد تحدى العرب الفصحاء بفصاحتهم، مع الإحاطة علمًا بأن القرآن ليس معنِّيًّا بأن يستوعب لهجات العرب جميعها؛ فهو يخاطب العرب بلغتهم بالقدر الذي تحتاجه معانٍ، و تراكيبيه من ألفاظهم، وضوابطهم، و ليس بكل ألفاظ لغتهم، و ضوابطها؛ فهو نصٌ دينيٌ بقالب لغويٌ ، وليس العكس، فهو في ذلك كأي نص

(185) ينظر: أدب الكتاب: 11/1.

(186) لا ننسى في هذا الباب ما ذهب إليه المستشرق جولد تسيهير من أن الخط هو السبب في وجود القراءات ، و هو رأي لا يخلو من الخبث ، و الاقراء على كتاب الله ۝.

ـ شعريّ، أو نثريّ ترويه العربُ، ليس مطلوبًا من قائله أن يلْمَ بقضايا اللغة جميعها، بل بحسب حاجته منها، "فما يجوز في العربية أوسط من أن تأتي به القراءات، أو أن يُحصر في نص واحدٍ، وإن كان القرآن نفسه، و لا ينبغي لطالب العربية أن يذهب به الظنُ إلى أن اللغة هي كلُّ ما جاء به القرآن و قراءاته؛ فيمعن ما سواه مما هو ساعٌ، ففي ذلك خنقٌ للإمكانات اللغوية الهائلة" (187)، "و القراء لا تقرأ بكلٍّ ما يجوز في العربية؛ فلا يَقْبَحُنَّ عندك تشنيعٌ مُشَعِّ ممَّا لم يقرأ القراء مما يجوز" (188).

وبهذا نستطيع أن نستوعب أمر الروايات القرآنية التي توقف عندها بعض العلماء في أمور تتعلق بالعربية، ويشدُّ من أزarna فيما ذهبنا إليه من جعل هذا الضابط معياراً للحكم على شذوذ القراءة أمران:

أ - أنَّ شرط الرواية إذا فُقد لم تَعُد الرواية قرآنية من أصلها، و رُدِّت على راويها، لأنَّ هذا الشرط هو المُعوَّل عليه في إثبات قرآنية الرواية بادئ ذي بدء؛ فلأنَّ لنا أن نسمِّيها قراءة شاذة، وهي لم تحظ بشرف التسمية أصلاً ، وقد حُقِّ لمكي ، وغيره من العلماء أن يصنفوا هذا النوع من المرويات تحت مسمَّى (الموضوع المُخْتَلِق).⁽¹⁸⁹⁾

بـ - أنَّ هنالك قراءاتٌ غير قليلة، جاءت موافقةً خطأً المصحف الإمام، ولها وجہٌ من العربية؛ و مع ذلك عُدَّت في الشواد، كقراءة ابن محيصن (الشمسُ و القمرُ) بالرفع، في قوله تعالى چفچفچ [الأنعم: ٩٦] ، على أنهما مرفوعان على الابتداء، والخبر مذوف، تقديره : مجعلون حُسْبَانًا، في حين قرأ الجمهور بالنصب : (الشمسَ و القمرَ) ^(١٩٠) ، ومثل ذلك أيضًا قراءة (أُنْسِكُمْ) في قوله تعالى چههے چ [التوبه: ١٢٨] ، أي من أشرفكم، وأفضلكم، ونسبت هذه القراءة إلى النبي ﷺ، وفاطمة، وعائشة رضي الله عنهنَّ، ويحمل على ذلك أيضًا ما خطأ به ابن مجاهد القراء في (٣٥) خمسة وثلاثين موضعًا في كتابه (السبعة)، من ذلك ما رواه هبيرة عن حفص عن عاصم: أنه كان يكسر الشين من (شيوخًا) وحدها، ويضمُّ الباقي [الباء من : البيوت، والعين من : العيون، و الغين من : الغيوب، و الجيم من : الجيوب] ، قال أبو بكر [ابن مجاهد] : وهذا خطأ [أي : في الرواية] ^(١٩١).

لقد عُدّت هذه القراءات وأمثالها من الشواد، أو رُدّت، لا لمخالفتها رسم المصحف، أو خروجها على العربية، بل لمشكلة في السند ليس إلا.

خاتم القول فيه:

وبهذا تكون قد وقفت على محطات في أمر الاختيار لنخلص إلى القول بأصلية هذه الظاهرة في تاريخ القراءات، وهي تمثل منهاجاً عملياً في اختيار القراءة، بدءاً من المرحلة التي كان يسعى فيها العربي إلى تحقيق الانسجام بين القراءة واللهمجة، وهي المرحلة التي توصف

¹⁸⁷) الأحكام النحوية و القراءات القرآنية : 20.

¹⁸⁸ معانی القرآن للفراء: 147/1.

¹⁸⁹ ينظر: الإبانة: 85، 89، و الاتقان: 1/168.

(190) مصطلح الإشارات : 213، وينظر : الكشاف : 2/29، والبحر المحيط : 4/187.

١٧٩ (١٩١) السَّبْعَةُ :

بمرحلة تعدد الأحرف، و يمكن أن نسميه (مرحلة اختيار أبناء البيئة). ثم مروراً بمرحلة البحث عن قوة السند بعيداً عن التأثر اللهجي، و هي مرحلة استيعاب أكبر قدر من القراءات من لدن القراء الذين عثروا بأمر الرواية أيّا كان لونها اللهجي الذي تصطبغ به، و في هذه المرحلة تعددت القراءات و كثرت، " و امتنجت فيها قراءات الأمصار؛ فدخلت عناصر من قراءة الكوفة و البصرة في قراءات أهل المدينة، و عكس ذلك حصل أيضاً، و في هدي هذه الحقيقة يجب فهم قول نافع : " تركت من قراءة أبي جعفر سبعين حرفاً " ⁽¹⁹²⁾. و يمكن أن نسمى هذه المرحلة (مرحلة اختيار القرآن). ثم انتهاءً بمرحلة غربلة القراءات، و التمييز بين ما هو متواتر منها، و ما هو آحاد، وفي هذه المرحلة تم حصر القراءات تاليفاً، وروایة في أعداد حملت عناوين المصنفات أعدادها، و أسماءها، و يمكن أن نسمى هذه المرحلة (مرحلة اختيار العلماء). و بهذه المرحلة التي ثُوِّجت بتصنيع ابن الحَزَّار (ت 833هـ) في كتابه (النشر في القراءات العشر) ختم أمر الاختيار باتفاق علماء الأمة، و المعنيين بأمر القراءات، و وقف الناس على ما هو ثابت من أمرها، و يصح أن يتبعدها، و يقرأ بها في الصلاة، وخارجها.

((ثبت المصادر، و المراجع))

- مصحف المدينة النبوية للنشر الحاسوبي، بخط عثمان طه، نشره مجمع الملك فهد في المدينة المنورة لطباعة المصحف الشريف.

(192) أبحاث في العربية الفصحى : 83، و ينظر قول نافع في : معرفة القراء الكبار : 1/91.

1. الإبانة عن معاني القراءات، مكي بن أبي طالب (ت437هـ)، تحقيق د. عبد الفتاح شلبي، ط3(1985م)، المكتبة الفيصلية، مكة المكرمة.
2. أبحاث في علوم القرآن، د. غانم قدوري الحمد، ط1(1426هـ - 2006م)، دار عمار، عمان، الأردن.
3. أبو عبيّد: القاسم بن سلام ، (ت224هـ)، و جهوده في دراسة القراءات (بحث)، د.غانم قدوري الحمد، مجلة كلية الشريعة، جامعة بغداد، العدد 9 (1406هـ - 1986م).
4. إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربع عشر (مُنتهى الأماني و المسرّات في علوم القراءات)، أحمد بن محمد البنا (ت1117هـ)، تحقيق د.شعبان محمد إسماعيل، ط1(1407هـ - 1987م)، عالم الكتب، بيروت.
5. الإتقان في علوم القرآن، السيوطي (جلال الدين، عبد الرحمن بن أبي بكر، ت911هـ)، دار الكتب العلمية، (1987م)، بيروت.
6. الأحكام في أصول الأحكام، الأدمي (علي بن أبي علي بن محمد، ت 631هـ)، طبعة مصورة (1400هـ - 1980م)، بيروت.
7. الأحكام النحوية، و القراءات القرآنية : جمعاً، و تحقيقاً، و دراسة " من سورة الفاتحة إلى غاية سورة الكهف "، د. علي محمد النوري، رسالة دكتوراه، جامعة أم القرى (1410هـ - 1990م).
8. أدب الكتاب، الصولي (أبو بكر محمد بن يحيى، ت 335هـ)، تحقيق الشيخ محمد بهجة الأثري، القاهرة، 1341هـ.
9. أدب الكاتب، ابن قتيبة (عبد الله بن مسلم، ت 276هـ)، تحقيق محمد محبي الدين عبد الحميد، ط4، (1382هـ - 1963م)، مطبعة السعادة، مصر.
10. إعراب القراءات السبع، و علّها، ابن خالويه (أبو عبد الله، الحسين بن أحمد، ت370هـ)، تحقيق د. عبد الرحمن بن سليمان العثميين، ط 1(1413هـ - 1992م)، مكتبة الخانجي، القاهرة.
11. الأعلام، خير الدين الزركلي (ت 1976م)، ط الرابعة، 1979م، دار العلم للملايين، بيروت.
12. الإقناع في القراءات السبع، ابن الباراش (أحمد بن علي، ت 540هـ)، تحقيق د. عبد المجيد قطامش، ط1، (1403هـ)، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.
13. إنباه الرؤاة على أنباء النحاة، الققطي (جمال الدين علي بن يوسف، ت 646هـ)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ط1(1369هـ - 1950م)، دار الكتب المصرية، القاهرة.
14. إنزياح اللسان العربي : الفصيح، و المعنى، تأليف د. عبد الفتاح الحموز، ط1(1428هـ - 2008م)، دار عمار، الأردن، عمان.
15. الإيضاح في القراءات العشر، الأندرابي (أحمد بن أبي عمر، ت 500هـ)، تحقيق مُنى عدنان غني، رسالة دكتوراه، جامعة تكريت، 2002م.
16. البرهان في علوم القرآن، الزركشي (بدر الدين محمد بن عبد الله، ت 794هـ)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، طبعة مصورة عن طبعة دار إحياء الكتب العربية (1377هـ - 1985م).
17. بُغية الوعاة في طبقات اللغويين، و النحاة، السيوطي ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة البابي الحلبي، القاهرة، 1965م.
18. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي (أحمد بن علي، ت 463هـ)، مطبعة السعادة، مصر، 1349هـ - 1931م).

19. تاريخ التراث العربي، فؤاد سزكين، طبع و تشر في جامعة الإمام محمد بن سعود (1403هـ - 1983م)، السعودية.
20. التبصرة في القراءات السبع، مكي بن أبي طالب، تحقيق د. محمد غوث الندوبي، ط2(1402هـ-1982م)، الدار السلفية، بومبي، الهند.
21. البيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن على طريق الإنقان، الشيخ طاهر الجزائري الدمشقي، (ت1338هـ-)، عُنيَ بنشره الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، ط3(1412هـ-)، حلب.
22. تفسير الألوسي (روح المعاني في تفسير القرآن العظيم، والسبع المثاني) ، الألوسي (شهاب الدين محمود، ت 1270هـ-)، إدارة الطباعة المنيرية، و دار إحياء التراث العربي، بيروت (لا ت).
23. تفسير (البحر المحيط)، أبو حيان الأندلسي (محمد بن يوسف بن علي، ت 745هـ-)، مطبع النصر، الرياض.
24. تفسير الطبرى (جامع البيان عن تأويل آي القرآن) ، الطبرى (محمد بن جرير، ت 310هـ-)، ط3(1388هـ-1968م)، مطبعة البابى الحلبي، القاهرة.
25. تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن) ، القرطبي (محمد بن أحمد، ت 671هـ-)، مطبعة دار الكتب، مصر.
26. تكوين المفکر : خطوات عملية، د. عبد الكريم بگار، ط2 (1431هـ- 2010م) ، دار وجوه للنشر والتوزيع، الرياض.
27. تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني (أحمد بن علي، ت 852هـ-)، دار صادر، بيروت، (لا ت).
28. التيسير في القراءات السبع، أبو عمرو الداني (عثمان بن سعيد، ت 444هـ-)، عُنيَ بتصحیحه أوتو برترنل، ط1(1416هـ-1996م)، دار الكتب العلمية، بيروت.
29. جمال القراء، وكمال الإقراء، السخاوي (علي بن محمد، ت 634هـ-)، تحقيق د. علي حسين البواب، مكتبة التراث، مكة المكرمة، 1408هـ-.
30. حاشية ابن عابدين (محمد أمين، ت 1252هـ-)، (رد المحتار على الذر المختار ، على شرح تنویر الأنصار في فقه الإمام أبي حنيفة النعمان) ، ط2(1386هـ-1966م)، دار الفكر، بيروت.
31. الحجة في القراءات السبع، ابن خالويه، تحقيق د. عبد العال سالم مكرم، ط 5 (1410هـ-1990م)، مؤسسة الرسالة، بيروت.
32. الحجة للقراء السبعة، أبو علي الفارسي (الحسن بن عبد الغفار، ت 377هـ-)، تحقيق بدر الدين قهوجي، وبشير جويجاتي، دار المأمون للتراث، دمشق (1404هـ-1984م).
33. حديث الأحرف السبعة : دراسة لإسناده، و متنه، و آراء العلماء في معناه، و صلته بالقراءات القرآنية (بحث)، د. عبد العزيز عبد الفتاح القارئ، مجلة القرآن الكريم، و الدراسات الإسلامية بالمدينة المنورة، العدد الأول (1402، 1403هـ-)، ص 27.
34. الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري (عصر النهضة في الإسلام) ، آدم متز، ترجمة د.محمد عبد الهادي أبو ريدة، ط4(1387هـ-1967م)، بيروت.
35. حكم الاحتجاج بالقراءة الشاذة عند الأصوليين (بحث)، د. محمد خالد م نصور، مجلة دراسات الجامعة الأردنية، المجلد (26)، العدد(2)، 1999م، ص 13.
36. حول القراءات الشاذة، وحرمة القراءة بها (بحث)، الشيخ عبد الفتاح القاضي (ت1403هـ)، مجلة القرآن الكريم، والدراسات الإسلامية بالمدينة المنورة، العدد الأول (1402، 1403هـ-)، ص 15.

37. رسم المصحف : دراسة لغوية تاريخية، د . غانم قدوري الحمد، ط1402هـ - 1982م)، بغداد.
38. السبعة في القراءات، ابن مجاهد (أحمد بن موسى، ت324هـ)، تحقيق د. شوقي ضيف، ط3، دار المعارف، مصر.
39. طبقات الشافعية الكبرى، السبكي (عبد الوهاب بن تقي الدين، ت 771هـ)، تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو، و.د. محمود محمد الطناحي، ط2، (1992م)، هجر للطباعة، مصر.
40. الطبقات الكبرى، محمد بن سعد (ت230هـ)، دار صادر، بيروت، (1376هـ - 1957م).
41. طبقات النحوين، واللغويين، الزبيدي (محمد بن الحسن، ت379هـ)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ط2(1392هـ-1973)، دار المعارف، مصر.
42. علوم القرآن بين البرهان، والإتقان، د . حازم سعيد حيدر الكرمي، ط1(1420هـ)، دار الزمان، المدينة المنورة.
43. غاية الاختصار في قراءات العشرة أئمة الأمصار، العطار (أبو العلاء الحسن بن أحمد بن الحسن، ت 569هـ)، تحقيق د. أشرف محمد فؤاد طلعت، ط1، (1414هـ- 1994م)، الجماعة الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم، جدة.
44. غاية النهاية في طبقات القراء، ابن الجزري، عُنِيَ به برجستراسر، ط2، (1400هـ- 1980م)، دار الكتب العلمية، بيروت.
45. غيث النفع في القراءات السبع، الصفاقي (علي النوري، ت 1117هـ)، مطبوع بذيل سراج القارئ المُبتدئي، (1415هـ-1995م)، دار الفكر، بيروت، لبنان.
46. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي (ت 856هـ)، ضبط أحاديثه وعلق عليه : طه عبد الرؤوف سعد، و مصطفى محمد الهواري، و محمد عبد المعطى. القاهرة: 1398هـ ، 1987م.
47. الفهرست، للنديم (محمد بن إسحاق، ت 380هـ)، تحقيق رضا تجدد، ط عام 1971م، طهران. شاعت نسبة هذا الكتاب لابن النديم (ينظر في ذلك طبعة مطبعة الاستقامة، القاهرة)، وقد تبين أنه للنديم نفسه، وهو المسمى محمد بن إسحاق، وليس المذكور ابنه، علمًّا أن تاريخ الوفاة هو نفسه، بحسب ما ذكر المحقق رضا تجدد.
48. مقدّمات في علم القراءات، د . محمد القضاة، د . خالد شكري، د . محمد منصور، ط1(1422هـ-2001م)، دار عمار، عمان، الأردن.
49. قراءة عبد الله بن مسعود : مكانتها، مصادرها، إحصاؤها، د . محمد أحمد خاطر، دار الاعتصام، مصر (1990م).
50. القراءات الشادة، و توجيهها من لغة العرب، الشيخ عبد الفتاح القاضي، (1981م)، دار الكتاب العربي، بيروت.
51. القراءات القرآنية : تاريخ وتعريف، د . عبد الهادي الفضلي، ط 3، دار القلم، لبنان، بيروت.
52. الكتاب، سيبويه (أبو بشر ، عمرو بن عثمان بن قنبر، ت 180هـ)، تحقيق عبد السلام محمد هارون، ط الثالثة ، 1983م، عالم الكتب، بيروت.
53. المثلثات (معجم في المصطلحات، و الفروق اللغوية)، الكفوي (أبو البقاء، أبيوب بن موسى، ت 1094هـ)، مقابلة د. عدنان درويش، و محمد المصري، ط2، (1413هـ-1993م)، مؤسسة الرسالة، بيروت.
54. لسان العرب، ابن منظور (محمد بن المكرّم، ت 711هـ)، اعتمى بتصحيحه أمين محمد عبد الوهاب، و محمد الصادق العبيدي، دار صادر، بيروت.

55. لطائف الإشارات لفنون القراءات، القسطلاني (أحمد بن محمد، ت 923هـ)، تحقيق الشيخ عامر السيد عثمان، و د . عبد الصبور شاهين، صدر منه الجزء الأول، (1392هـ - 1972م)، القاهرة.
56. اللهجات العربية في القراءات القرآنية، د. عبده الراجحي، ط 1، (1423هـ - 2008م)، دار المسيرة، عَمَّان، الأردن.
57. مباحث في علوم القرآن، مناع القطان، ط 7، (1980م) مؤسسة الرسالة، بيروت.
58. مجالس العلماء، الزجاجي (عبد الرحمن بن أبي إسحاق، ت 337هـ)، تحقيق عبد السلام هارون، طبعة الكويت، 1962م.
59. مختار الصحاح، الرازي (محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، ت 666هـ)، لبنان، بيروت، 1993م.
60. مراتب النحوين، أبو الطيب اللغوي (عبد الواحد بن علي، ت 351هـ)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة نهضة مصر (1375هـ - 1955م).
61. المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز ، أبو شامة (عبد الرحمن بن إسماعيل، ت 665هـ)، تحقيق طيار آلتني قولادج، (1365هـ - 1975م)، دار صادر، بيروت.
62. مُصطلح الإشارات في القراءات الزوائد المرويَّة عن الثقات، ابن القاصح (علي بن عثمان بن محمد البغدادي، ت 801هـ)، تحقيق د. عطيه أحمد محمد، رسالة ماجستير، الجامع المستنصرية، (1416هـ - 1996م).
63. معاني القرآن و إعرابه، الزجاج (إبراهيم بن السري، ت 311هـ)، تحقيق د. عبد الجليل عبده شلبي ، المكتبة العصرية، بيروت، صيدا، 1973م.
64. معجم قبائل العرب، عمر رضا كحاله (ت 1978م)، المطبعة الهاشمية، دمشق، (1368هـ - 1949م).
65. معجم المؤلفين: ترافق مصنف الكتب العربية، عمر رضا كحاله، دمشق، 1957م.
66. المعجم الوسيط، صادر عن مجمع اللغة العربية في القاهرة، ط 2(1392هـ - 1972م)، دار المعارف، مصر.
67. معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، الذهبي (محمد بن أحمد، ت 748هـ)، تحقيق د. بشارع واد معروف، والشيخ شعيب أرناؤوط، وصالح مهدي عباس، ط 1، (1984م)، مؤسسة الرسالة ، بيروت.
68. مفاتيح الأغاني في القراءات و المعاني، أبو العلاء الكرمانى (ت 563هـ)، تحقيق د. عبد الكريم مصطفى مدلنج، ط 1(1422هـ - 2001م)، دار ابن حزم، لبنان، بيروت.
69. مقدمة في علوم القرآن: مقدمة كتاب المباني لنظم المعاني، و مقدمة تفسير ابن عطيه، صححه آرثر جفري، ط 4، (1392هـ - 1982م)، دار الصاوي، مصر.
70. المُنْتَظَم في تاريخ الملوك، و الأمم، ابن الجوزي (عبد الرحمن بن علي، ت 597هـ)، طبعة بغداد (1990م)، و طبعة دار صادر، بيروت (1358هـ).
71. مُنْدِج المُقرئين، و مُرشِد الطالبيين، ابن الجوزي، راجعه محمد حبيب الله الشنقيطي، و أحمد محمد شاكر، (1400هـ - 1980م)، دار الكتب العلمية، بيروت.
72. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الذهبي ، تحقيق علي محمد الباجوبي، ط 1، (1963م)، مطبعة البابي الحلبي، القاهرة.
73. التَّشْرِيفُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ، ابن الجوزي، أشرف على تصحيحه الشيخ علي محمد الضياع، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت.
74. همع الهوامع شرح جمع الجواب، السيوطي، صححه محمد بدر الدين النعسانى، طبعة الخانجي، مصر (1327هـ).

75. وَقَيَّاتُ الْأَعْيَانِ، وَأَنْبَاءُ أَبْنَاءِ الزَّمَانِ، ابْنُ خَلْكَانَ (أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، تِسْعَمِائَة٦٨١هـ)، تَحْقِيقُ دِإِحْسَانِ عَبَّاسٍ، دَارُ النَّقَافَةِ، بَيْرُوتُ (١٩٦٨م).

Abstract

This is a linguistic research in the Qur'anic studies. It is entitled "Perspectives on the phenomenon of Selections in Qur'anic Studies" by Mohamed Adel Shouk, an associate professor of grammar, King Khalid University. It examines some issues that are relevant to this phenomenon that has a great influence upon Qur'anic readings. Thus, it examines the following items:

- Denotation of selection: Identifying the acceptable academic concept that enables the researcher to undertake the research.
- Origin: The researcher sees that such a selection may be divided into types according to the concept that prevailed during different periods.
- Famous readers after the age of Al Shaba: The researcher has added a lot to the personal life and surnames of those readers.
- Guidelines for selection: the researcher investigates important issues that are pertinent to what the readers of those selections have done.

Narration, sanad and athar are crucial in such selections. The last review or “arda” has an upper hand in relation to those readings that have been accepted. Thus, they have been described as “Qur’anic.” and all other readings were excluded and considered odd. Moreover, other issues, that are associated with such a phenomenon and its relation with language and grammar, are considered.

This research examines two phenomena. The first is that of selection which is Qur’anic. The second one is that of linguistic displacement in terms of the root branch principle and the preference of a linguistic aspect to another. Scholars have shown that readings are out of the control of the phenomenon of such linguistic displacement. They are under the control of the selection phenomenon identified by conditions and guidelines.